

المحتويات

٤.....	كلمة رئيس مجلس الإدارة
٥.....	كلمة الرئيس التنفيذي
٦.....	تقرير الإدارة عن الامتثال لقانون هيئة قطر للأسواق المالية والتشريعات ذات الصلة بما في ذلك النظام
٨.....	تقرير الإدارة عن الرقابة الداخلية على التقارير المالية
١٠.....	قيم ومفهوم حوكمة الشركات
١٠.....	التقرير على حوكمة الشركات
١١.....	الإجراءات التي اتبعتها الشركة بشأن تطبيق أحكام نظام حوكمة الشركات المعتمد من هيئة قطر للأسواق المالية
١٢.....	التعهد بالالتزام بمبادئ الحوكمة وفقاً لنظام حوكمة الشركات المعتمد من هيئة قطر للأسواق المالية
١٢.....	تعزيز نظام وممارسات الحوكمة في شركة قطر وعمان للاستثمار
١٤.....	المؤشرات المالية
١٤.....	المؤشرات المالية الرئيسية
١٤.....	بيانات التداول
١٥.....	النسب الرئيسية
١٥.....	مجلس الإدارة
١٥.....	تعيين أعضاء مجلس الإدارة
١٦.....	تكوين مجلس الإدارة
١٩.....	أعضاء الإدارة التنفيذية العليا
٢٠.....	مسؤوليات المجلس
٢٠.....	واجبات رئيس مجلس الإدارة
٢١.....	مهام مجلس الإدارة
٢٣.....	حظر الجمع بين المناصب
٢٣.....	تقييم مجلس الإدارة واللجان والرئيس التنفيذي
٢٤.....	أمين سر مجلس الإدارة
٢٤.....	اجتماعات مجلس الإدارة
٢٥.....	قرارات المجلس
٢٥.....	اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة
٢٥.....	لجنة التدقيق الداخلي
٢٧.....	لجنة الترشيحات والحوكمة والمكافآت والحوافز
٢٩.....	اللجنة التنفيذية والاستثمار
٣٠.....	سياسات المكافآت
٣٠.....	مكافآت أعضاء مجلس الإدارة
٣١.....	مكافآت الإدارة العليا والعاملين بالشركة
٣١.....	سياسة تعارض المصالح

٣١	الأطراف ذات العلاقة.....
٣١	سياسة التعامل مع الشائعات.....
٣١	دليل سياسات واجراءات الترشيحات والتعاقب.....
٣٢	سياسة التعامل مع الشكاوى والتظلمات و البلاغات.....
٣٢	الإفصاح عن عمليات التداول.....
٣٢	إطار الرقابة الداخلية.....
٣٣	التدقيق الداخلي.....
٣٣	التدقيق الخارجي.....
٣٤	إدارة المخاطر والالتزام.....
٣٤	الالتزام.....
٣٤	الامتثال.....
٣٤	زاوية المساهمين.....
٣٤	سجل المساهمين.....
٣٤	تركيب المساهمين.....
٣٥	المساهمين من الادارة العليا.....
٣٥	حماية المساهمين.....
٣٥	حقوق المساهمين.....
٣٦	حقوق المساهمون في الجمعية العامة.....
٣٦	العلاقات مع المساهمين والمستثمرين.....
٣٧	الجمعية العامة العادية.....
٣٩	حماية المساهمين الممثلين لحصة الأقلية.....
٣٩	حقوق المساهمين فيما يتعلق بتوزيع الأرباح.....
٣٩	سياسة توزيع الأرباح.....
٤١	الإفصاح.....
٤١	الاستدامة والمسؤولية الاجتماعية.....
٤١	المسؤولية الاجتماعية.....
٤٢	النزاعات والخصومات والدعاوي القضائية.....
٤٢	الإبلاغ عن المخالفات.....
٤٢	عملية إعداد تقرير الحوكمة.....
٤٣	تقرير التأكيد المستقل المحدود إلى السادة المساهمين في شركة قطر وعمان للاستثمار (ش.م.ع.ق.) حول الالتزام بقانون ولوائح هيئة قطر للأسواق المالية والتشريعات الأخرى ذات الصلة بما في ذلك قانون حوكمة الشركات للشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية
٤٣	تقرير التأكيد المستقل المعقول إلى السادة المساهمين في شركة قطر وعمان للاستثمار (ش.م.ع.ق.) حول ضوابط الرقابة الداخلية على التقارير المالية
٤٦	

كلمة رئيس مجلس الإدارة

السادة مساهمي شركة قطر وعمان للاستثمار (ش.م.ع.ق.)

تحية طيبة وبعد،

بالأصالة عن نفسي وبالنيابة عن السادة أعضاء مجلس الإدارة الكرام، يسعدني أن أرحب بكم في اجتماع الجمعية العامة للشركة، وأتقدم إليكم بخالص الشكر والتقدير على تلبيةكم الدعوة وحضوركم هذا الاجتماع، كما أتوجه بالشكر إلى السادة أعضاء مجلس الإدارة على جهودهم المتواصلة في متابعة أعمال الشركة.

منذ تأسيس الشركة في عام ٢٠٠٨ حرصت شركة قطر وعمان للاستثمار على توظيف رأس مالها في مجموعة من القطاعات الاقتصادية في كل من دولة قطر وسلطنة عُمان الشقيقة، شملت قطاعات الصناعة والعقار والاستثمار في أسواق المال، وذلك بهدف تحقيق عوائد مجزية لمساهمي الشركة وتعزيز تنوع استثماراتها.

وخلال السنوات الماضية، واجهت الشركة عدداً من التحديات المرتبطة بأداء بعض الاستثمارات، لا سيما في بعض الشركات الزميلة، الأمر الذي انعكس على النتائج المالية للشركة وتسبب في تسجيل خسائر متراكمة. وقد عمل مجلس الإدارة منذ توليه مسؤولياته في عام ٢٠٢٤ على تقييم شامل لمحفظة استثمارات الشركة، واتخاذ عدد من الإجراءات لمعالجة هذه التحديات، بما في ذلك التخرج من بعض الاستثمارات غير المجدية وتعزيز حصص الشركة في بعض الاستثمارات التي يرى المجلس فيها فرصاً واعدة للنمو.

وانطلاقاً من حرص مجلس الإدارة على تعزيز المركز المالي للشركة ووضع أسس سليمة للمرحلة القادمة، فقد اتخذ المجلس خطوة استراتيجية مهمة تمثلت في إعادة هيكلة رأس مال الشركة من خلال تخفيض رأس المال بهدف إطفاء الخسائر المتراكمة، وذلك بما يساهم في تحسين هيكل الميزانية العمومية وتمكين الشركة من الانطلاق بقاعدة مالية أكثر متانة واستقراراً.

ويأتي هذا الإجراء في إطار خطة شاملة لإعادة هيكلة الشركة وتعزيز قدرتها على تنفيذ استراتيجيتها الاستثمارية المستقبلية، والتي ستركز على تنويع الاستثمارات والدخول في الفرص الاستثمارية ذات الجدوى الاقتصادية، سواء في القطاع العقاري أو في أسواق المال أو من خلال الدخول كشريك استراتيجي في بعض الشركات الواعدة أو إعادة هيكلة الشركات المتعثرة، بما يحقق قيمة مضافة لمساهمي الشركة ويعزز من نمو أعمالها خلال السنوات القادمة.

كما سيواصل مجلس الإدارة العمل على استكشاف الفرص الاستثمارية التي تتسم بالعوائد الجيدة والسيولة المناسبة في الشركات ذات الإمكانيات الواعدة في كل من دولة قطر وسلطنة عُمان.

هذا ويطيب لي في هذا المقام أن أتوجه باسمي وباسم السادة أعضاء مجلس الإدارة الكرام بخالص الشكر والعرفان لمقام حضرة صاحب السمو الشيخ / تميم بن حمد آل ثاني، أمير البلاد المفدى، وإلى صاحب الجلالة السلطان / هيثم بن طارق آل سعيد المعظم – سلطان سلطنة عُمان الشقيقة، وإلى معالي الشيخ / محمد بن عبد الرحمن آل ثاني رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية وإلى سعادة الشيخ / فيصل بن ثاني بن فيصل آل ثاني وزير التجارة والصناعة وإلى سائر الجهات والأجهزة الرقابية في دولة قطر.

كما أتوجه بالشكر الجزيل لجميع المساهمين الكرام وإلى جهاز الإدارة التنفيذية وجميع الموظفين في الشركة على ما أبدوه من جهود خلال العام.

والله الموفق والمستعان،
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

خالد بن سلطان الريان

رئيس مجلس الإدارة

كلمة الرئيس التنفيذي



السادة مساهمي شركة قطر وعمان للاستثمار (ش.م.ع.ق)

تحية طيبة وبعد،
شهدت شركة قطر وعمان للاستثمار خلال السنوات الماضية عدداً من التحديات المرتبطة بأداء بعض الاستثمارات والظروف الاقتصادية التي تأثرت بها العديد من الشركات الاستثمارية في المنطقة. وقد انعكس ذلك على النتائج المالية للشركة الأمر الذي استدعى اتخاذ مجموعة من الإجراءات التصحيحية الهادفة إلى معالجة هذه التحديات وإعادة توجيه مسار الشركة نحو مرحلة أكثر استقراراً ونمواً.

وفي هذا الإطار، عملت الإدارة التنفيذية بالتنسيق الكامل مع مجلس الإدارة على إجراء مراجعة شاملة لمحفظة استثمارات الشركة وتقييم أداؤها، بهدف تحديد الاستثمارات التي يمكن تعزيزها وتلك التي تتطلب إعادة هيكلة أو التخارج منها، وذلك بما يساهم في تقليل المخاطر وتحسين كفاءة استخدام رأس المال.

كما تم خلال هذه المرحلة اتخاذ خطوة استراتيجية مهمة تمثلت في إعادة هيكلة رأس مال الشركة من خلال تخفيض رأس المال بهدف إطفاء الخسائر المتراكمة، وهو إجراء من شأنه تعزيز المركز المالي للشركة وتحسين هيكل ميزانيتها، بما يهيئها للانطلاق بقاعدة مالية أكثر متانة ووضوحاً خلال المرحلة القادمة.

وتعمل الإدارة التنفيذية حالياً بالتنسيق مع مجلس الإدارة على تنفيذ استراتيجية استثمارية متوازنة تقوم على إدارة المخاطر بصورة مدروسة وتنويع مصادر الاستثمار، مع التركيز على الفرص التي توفر عوائد مناسبة وسيولة جيدة، سواء في أسواق المال أو في الأصول العقارية المدرة للدخل أو من خلال الدخول كشريك استراتيجي في بعض المشاريع والشركات الواعدة.

ولا شك أن الخبرات الواسعة التي يتمتع بها مجلس الإدارة برئاسة السيد/ خالد بن سلطان الربان وأعضاء المجلس الكرام، وما يملكونه من خبرة طويلة في مجال الاستثمار، تمثل دعامة أساسية لقيادة الشركة خلال هذه المرحلة، وتعزز من قدرتها على الاستفادة من الفرص الاستثمارية المتاحة وتحقيق قيمة مضافة لمساهميها.

وفي الختام، أتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى مقام حضرة صاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني أمير البلاد المفدى، وإلى صاحب الجلالة السلطان هيثم بن طارق آل سعيد سلطان سلطنة عُمان الشقيقة، وإلى حضرة صاحب السمو الأمير الوالد الشيخ حمد بن خليفة آل ثاني الذي أسس القاعدة الأساسية الاستثمارية في دولة قطر، كما أتوجه بالشكر إلى معالي الشيخ محمد بن عبد الرحمن آل ثاني رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية، وإلى سعادة الشيخ فيصل بن ثاني بن فيصل آل ثاني وزير التجارة والصناعة، وإلى كافة الجهات والهيئات الرقابية في دولة قطر.

كما أتقدم بجزيل الشكر إلى السادة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة، وإلى جميع المساهمين الكرام، وإلى فريق العمل في الشركة على جهودهم المتواصلة في مواجهة التحديات والعمل على تحقيق نتائج إيجابية للشركة خلال المرحلة القادمة.

والله ولي التوفيق.

ناصر محمد آل مذكور الخالدي

الرئيس التنفيذي

تقرير الإدارة عن الامتثال لقانون هيئة قطر للأسواق المالية والتشريعات ذات الصلة بما في ذلك النظام

وفقاً لمتطلبات المادة (١١) من نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية (النظام) الصادر عن مجلس إدارة هيئة قطر للأسواق المالية (QFMA) بموجب القرار رقم (٥) من في عام ٢٠٢٥، أعد مجلس إدارة شركة قطر وعمان للاستثمار "شركة مساهمة عامة قطرية" تقرير حوكمة الشركات لعام ٢٠٢٥.

يأتي هذا التقرير نتيجة التزام شركة قطر وعمان للاستثمار بتطبيق نظام الحوكمة التي تُبني على الارشادات الواردة في أفضل الممارسات بحوكمة الشركات المساهمة العامة وتعزيز القيم المشتركة وترسيخها في سياسات الحوكمة الداخلية، نعتقد أن هذه الإنجازات لا تفي فقط بالالتزام شركة قطر وعمان للاستثمار بنظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية (النظام) الصادر عن مجلس إدارة هيئة قطر للأسواق المالية (QFMA) بموجب القرار رقم (٥) لعام ٢٠٢٥، ولكنها أيضاً تؤكد إدراكها لمسؤولياتها تجاه مساهميها وأصحاب المصلحة.

مسؤوليات المجلس

يلتزم مجلس الإدارة بتطبيق مبادئ الحوكمة المنصوص عليها في النظام وهي، العدالة والمساواة بين المساهمين وأصحاب المصلحة دون تمييز بغض النظر عن العرق والجنس والدين، يتم تقديم المعلومات الشفافة والإفصاحات المطلوبة إلى هيئة قطر للأسواق المالية والمساهمين وأصحاب المصلحة خلال الإطار الزمني المطلوب ووفقاً للقوانين واللوائح ذات الصلة، تتضمن المبادئ أيضاً دعم قيم المسؤولية الاجتماعية للشركات والمصلحة العامة للشركة والمساهمين وأصحاب المصلحة كأولوية على أي مصلحة شخصية، تسترشد الشركة بالمبادئ المذكورة أعلاه، حيث تسعى إلى ممارسة واجباتها بكل مهنية ونزاهة. وفي موازاة ذلك، تسعى الشركة جاهدة إلى إبراز هذه القيم في تعاملاتها مع المساهمين وأصحاب المصلحة والمجتمع في نهاية المطاف.

تقييم الإدارة حول مدى الامتثال والالتزام بالنظام الأساسي وأحكام النظام والتشريعات ذات الصلة لهيئة قطر للأسواق المالية، بما في ذلك نظام حوكمة الشركات في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥.

وفقاً للمادة (١١) من النظام، قمنا بإجراء تقييم عن مدى التزام الشركة باللوائح ذات الصلة الصادرة عن هيئة قطر للأسواق المالية والمطبقة على الشركة بما في ذلك النظام المعتمد.

أولاً: امتثال الشركة للنظام الأساسي:

الشركة ملتزمة بكافة أحكام النظام الأساسي لشركة قطر وعمان للاستثمار الموثق.

ثانياً: امتثال الشركة لمتطلبات نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية:

قام مجلس الإدارة بمراجعة وتحديث تطبيقات الحوكمة في الشركة لتطبيق أفضل مبادئ الحوكمة من أجل الارتقاء بالمعايير والسياسات والأنظمة المتبعة في داخل الشركة من خلال ما يلي:

- ✓ مراجعة وتحديث تطبيقات الحوكمة ومدى التزام الشركة بنظام الحوكمة ومبادئه.
- ✓ فهم متطلبات نظام الحوكمة وتحديد مجالات التحسين المطلوبة للامتثال الكامل بنظام الحوكمة.
- ✓ قامت الإدارة بعملية التقييم والتي نتج عنها أن الضوابط الداخلية المعمول بها لإعداد التقارير المالية ICFR قد تم تصميمها وتشغيلها بالشكل مناسب من جميع النواحي الجوهرية وعم وجود نقاط ضعف جوهرية قد تؤثر على المركز المالي للشركة.

حالة عدم الامتثال:

✓ لا يوجد

ثالثا: امتثال الشركة للتشريعات ذات الصلة الصادرة عن هيئة قطر للأسواق المالية:

تلتزم الشركة بكافة التشريعات ذات الصلة الصادرة عن هيئة قطر للأسواق المالية، وغيرها من الجهات الرسمية والتي نذكر منها على سبيل المثال التالي:

- ✓ نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر بقرار مجلس إدارة رقم (٥) لسنة ٢٠٢٥
- ✓ قانون هيئة قطر للأسواق المالية رقم (٨) لسنة ٢٠١٢ المعدل بالمرسوم رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٨.
- ✓ لائحة هيئة قطر للأسواق المالية الصادرة بقرار مجلس الإدارة رقم ١ لسنة ٢٠٠٨
- ✓ نظام طرح وإدراج الأوراق المالية الصادر بالقرار رقم (٤) لسنة ٢٠٢٠
- ✓ تملك أسهم الشركات المدرجة في بورصة قطر الصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١) لسنة ٢٠١٦.

بالإضافة إلى الالتزام بكافة التعاميم والقرارات التي تصدر عن الجهات الرقابية واهمها قرار تجزئة السهم وتعديل النظام الأساسي لتنفيذ القرار المذكور.

استنتاج

نتيجةً لعملية التقييم، خلصت الإدارة إلى وجود إجراءات مطبقة تضمن الامتثال للوائح ذات الصلة الصادرة عن هيئة قطر للأسواق المالية، وكذلك الالتزام بالأحكام المعمول بها كما في ٢٠٢٥/١٢/٣١.

المدققين الخارجيين

يتم إصدار تقرير غير متحفظ من مكتب مزارزأس آيه ليمتد (فرع قطر)، المدقق الخارجي للشركة، تقريراً يؤكد بشكل محدود تقييم الإدارة بشأن الامتثال للوائح هيئة قطر للأسواق المالية ذات الصلة، بما في ذلك النظام كما في ٢٠٢٥/١٢/٣١.

خالد بن سلطان الربان

رئيس مجلس الإدارة

تقرير الإدارة عن الرقابة الداخلية على التقارير المالية

مقدمة عامة

إن مجلس إدارة شركة قطر وعمان للاستثمار (ش.م.ع.ق) مسؤولة عن إنشاء ضوابط ملائمة للرقابة الداخلية على التقارير المالية (ICOFR) والحفاظ عليها حسب ما هو مطلوب من قبل هيئة قطر للأسواق المالية. وقد تم تصميم إجراءاتنا الخاصة بالرقابة الداخلية على التقارير المالية لتوفر تأكيد معقولة بشأن كفاءة التقارير المالية وعملية إعداد البيانات المالية للشركة لأغراض تقديم التقارير لجهات خارجية وفقاً للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية. وتشمل الرقابة الداخلية على التقارير المالية ضوابط وإجراءات الإفصاح المصممة للحيلولة دون إصدار بيانات غير دقيقة.

مخاطر إعداد التقارير المالية

تتمثل المخاطر الرئيسية في إعداد التقارير المالية في إما أن البيانات المالية لا تقدم عرضاً حقيقياً وعادلاً بسبب الخطأ غير مقصود، أو المتعمدة (الاحتيال)، أو بسبب عدم نشر البيانات المالية في الوقت المناسب. ينشأ عدم وجود عرض عادل عندما يحتوي واحد أو أكثر من كشوف أو إفصاحات القوائم المالية على أخطاء -أو عن الطريق السهو- قد تكون جوهريّة. تعتبر الأخطاء غير صحيحة إذا كان بإمكانها، بشكل فردي أو جماعي، التأثير على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون بناءً على تلك البيانات المالية المعروضة.

لحد من هذه المخاطر في إعداد التقارير المالية، قامت الشركة بدراسة المخاطر الرئيسية التي تؤثر على التقارير المالية وأنشأت الضوابط الداخلية المعمول بها لحد من هذه المخاطر بهدف تقديم تأكيد معقول وليس مطلق ضد الأخطاء الجوهرية، وقد أجرت تقييمًا لتصميم وتطبيق واختبار لفعالية الرقابة الداخلية للشركة على التقارير المالية بناءً على الإطار والمعايير المحددة في الرقابة الداخلية - الإطار المتكامل (٢٠١٣)، الصادر عن لجنة المنظمات الراعية للجنة ("Treadway COSO"). حيث أوصت COSO بوضع أهداف محددة لتصميم وكذلك فعالية تقييم التشغيل للضوابط الداخلية لإعداد التقارير المالية. نتيجة لذلك، عند إنشاء الضوابط الداخلية المعمول بها لإعداد التقارير المالية ICOFR، اعتمدت الإدارة أهداف البيانات المالية التالية:

- الوجود / الحدوث - توجد أصول والمطلوبات وقد حدثت معاملات.
- الاكتمال - تم تسجيل جميع المعاملات وتم إدراج أرصدة الحسابات في البيانات المالية.
- التقييم / القياس - تم تسجيل الأصول والخصوم والمعاملات في التقارير المالية بالمبالغ المناسبة.
- الحقوق والالتزامات والملكية - تم تسجيل الحقوق والالتزامات بشكل ملائم كأصول وخصوم.
- العرض والإفصاح - تصنيف التقارير المالية والإفصاح عنها وتقديمها في الوقت المناسب.

ومع ذلك، فإن أي نظام للرقابة الداخلية، بما في ذلك نظام الرقابة الداخلية على التقارير المالية (ICOFR)، وبغض النظر عن مدى جودة تصميمه، يمكنه أن يوفر تأكيداً معقولاً فقط وليس تأكيداً مطلقاً على تحقيق أهدافه.

وبناءً على ذلك، فإن الضوابط والإجراءات أو الأنظمة المرتبطة بالرقابة الداخلية على التقارير المالية قد لا تمنع أو تكتشف جميع الأخطاء أو حالات الاحتيال، إضافةً إلى ذلك، يجب أن يراعى تصميم نظام الرقابة الداخلية وجود قيود على الموارد، وأن يتم تقييم الضوابط في ضوء الموازنة بين منافعها وتكاليف تطبيقها.

تنظيم نظام الرقابة الداخلية

الإدارات والوظائف التي ينطوي عليها نظام الرقابة الداخلية على التقارير المالية.

يتم تنفيذ الضوابط داخل نظام الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية "ICOFR" من قبل جميع وظائف الأعمال والدعم مع المشاركة في مراجعة موثوقية الدفاتر والسجلات التي تشكل أساس البيانات المالية. ونتيجة لذلك، فإن تشغيل الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية "ICOFR" يشمل موظفين يعملون في وظائف مختلفة عبر المنظمة.

ضوابط لتقليل مخاطر التحريف الجوهرية في التقارير المالية

يتكون نظام الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية "ICFR" من عدد كبير من الضوابط والإجراءات الداخلية التي تهدف إلى تقليل مخاطر الأخطاء الجوهرية في البيانات المالية. حيث يتم دمج هذه الضوابط في عملية التشغيل وتشمل التالي:

- الضوابط المستمرة أو الدائمة بطبيعتها مثل الإشراف ضمن سياسات وإجراءات مكتوبة أو فصل المهام.
- الضوابط التي تعمل على أساس دوري مثل تلك التي يتم إجراؤها كجزء من عملية إعداد البيانات المالية السنوية.
- الضوابط الوقائية (Preventive) أو الكشفية (Detective) بطبيعتها.
- الضوابط التي لها تأثير مباشر أو غير مباشر على البيانات المالية. تشمل الضوابط التي لها تأثير غير مباشر على البيانات المالية الضوابط على المستوى الأعلى للشركة والضوابط العامة لتكنولوجيا المعلومات مثل الوصول إلى النظام وضوابط النظام ، في حين أن الضوابط التي لها تأثير مباشر يمكن أن تكون ، على سبيل المثال ، التسوية التي تدعم بشكل مباشر بند الميزانية العمومية ؛ و
- ميزة الضوابط المؤتمتة (الآلية) و / أو اليدوية. الضوابط المؤتمتة هي وظائف تحكم مدمجة في عمليات النظام مثل ضوابط الفصل في الوظائف وكذلك فحص التواصل (Interface) بين الأنظمة والتأكد من اكتمال ودقة المدخلات. الضوابط الداخلية اليدوية هي تلك التي يديرها فرد أو مجموعة من الأفراد مثل تفويض أو الموافقة على المعاملات.

قياس فاعلية تصميم وتنفيذ بيئة الرقابة الداخلية وفعاليتها التشغيلية

خلال السنة المالية ٢٠٢٥ ، قامت الإدارة بإجراء تقييم رسمي لتصميم وتنفيذ بيئة الرقابة لنظام الرقابة الداخلية على التقارير المالية ومدى الفعالية التشغيلية لنظام الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية "ICFR" مع مراعات:

- مخاطر وجود خطأ جوهري في بنود البيانات المالية، مع الأخذ في الاعتبار عوامل مثل الأهمية النسبية وقابلية تعرض بنود البيانات المالية للأخطاء الجوهرية؛ و
- حساسية الضوابط المحددة للفشل، مع الأخذ في الاعتبار عوامل مثل درجة الأتمتة والتعقيد ومخاطر تجاوز الإدارة وكفاءة الموظفين ومستوى القرار المطلوب.

تحدد هذه العوامل، بشكل إجمالي، طبيعة ومدى الأدلة التي تتطلبها الإدارة من أجل أن تكون قادرة على تقييم ما إذا كان تصميم الضوابط الداخلية، تنفيذها واختبار مدى فعالية نظام الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية "ICFR". يتم الأخذ بالأدلة من الإجراءات المدمجة في المسؤوليات اليومية للموظفين أو من الإجراءات المنفذة خصيصاً لأغراض تقييم الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية "ICFR". تشكل المعلومات من مصادر أخرى أيضاً مكوناً مهماً من عناصر التقييم حيث أن مثل هذه الأدلة قد تجلب انتباه الإدارة إلى قضايا رقابة إضافية أو قد تدعم النتائج.

اشتمل التقييم على تقدير تصميم وتنفيذ واختبار الفعالية التشغيلية للضوابط ضمن عمليات مختلفة، بما في ذلك الدخل، الذمم المدينة، المشتريات إلى الدفع، الاستثمارات، النقد والخزينة، الموارد البشرية والرواتب، ودفع الأستاذ العام والتقارير المالية، كما تضمن التقييم مراجعة تصميم وتنفيذ واختبار الفعالية ضوابط مستوى المنشأة، الضوابط العامة لتقنية المعلومات، وضوابط الإفصاح.

ونتيجة لتقييم تصميم وتنفيذ واختبار الفعالية التشغيلية لنظام الرقابة الداخلية على التقارير المالية (ICFR)، خلصت الإدارة إلى عدم وجود نقاط ضعف جوهرية. وبناءً عليه، ترى الإدارة أن نظام الرقابة الداخلية على التقارير المالية قد تم تصميمه وتنفيذه ويعمل بفعالية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥.

خالد بن سلطان الربان

رئيس مجلس الإدارة

في: ٢٠٢٦/٠٣/١٧

المقدمة

كجزء من متطلبات الالتزام بنظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية (٢٠٢٥/٥) الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية ، فإنه يتوجب على شركة قطر وعمان للاستثمار كشركة مساهمة عامه قطرية مدرجة في بورصة قطر الإفصاح عن مدى التزامها بتلك النظام، ويأتي هذا التقرير نتيجة الالتزام المستمر لشركة قطر وعمان للاستثمار بتطبيق الحوكمة الرشيدة التي تبني على الارشادات الواردة في أفضل الممارسات بحوكمة الشركات المساهمة العامة وتعزيز القيم المشتركة وترسيخها في سياسات الحوكمة الداخلية والتي أيضا تؤكد إدراكها لمسؤولياتها تجاه مساهميها وحفظ حقوق اصحاب المصالح فضلا عن تحسين بيئة العمل الداخلية والخارجية للشركة وتوزيع الواجبات والمسؤوليات بطريقة مثلى.

وكجزء من حرص الشركة على تطبيق ذلك النظام فان الشركة تسعى دائما الى ما يلي:

١. تحديث وتطوير السياسات والإجراءات الخاصة بالحوكمة.
٢. تحديث وتطبيق ميثاق مجلس الإدارة واللجان الفرعية.
٣. اتباع أفضل الممارسات المتبعة في دولة قطر بهذا الشأن.
٤. تحديث وتطوير النظام الأساسي للشركة كلما اقتضى.

قيم ومفهوم حوكمة الشركات

يشكل تقرير شركة قطر وعمان للاستثمار عن حوكمة الشركة أساساً لنموذج شفافية الأعمال مع فصل واضح للأدوار والمسؤوليات والمساءلة بين المساهمين ومجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والشركة، وقد أعدت شركة قطر وعمان للاستثمار هذا التقرير عن حوكمة الشركات بما يتماشى مع نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية عملاً بالقرار رقم (٥) لسنة ٢٠٢٥ (نظام هيئة قطر للأسواق المالية) الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية.

ويغطي تقرير حوكمة الشركة كل المواضيع الضرورية لضمان تنظيم تقسيم الأدوار بين المجلس وإدارة الشركة بطريقة تعزز الثقة بين المساهمين والموظفين، وأسواق رؤوس الأموال وغيرها من الأطراف ذات العلاقة لتحقيق الضبط والامتثال، وحماية حقوق المساهمين، وتحقيق القيمة المستدامة مستقبلاً.

قامت الشركة خلال العام، بدعم إطار حوكمة الشركات وفقاً لمتطلبات قواعد الحوكمة التي وضعتها هيئة قطر للأسواق المالية من خلال:

١. تحديث وتطوير سياسات وإرشادات الحوكمة
٢. تقييم وتحديث تشكيل ومهام ومسؤوليات مجلس الإدارة.
٣. تقييم وتعزيز لجان المجلس وتحديث مهامها ومسؤولياتها.
٤. تحديث مهام ومسؤوليات مجلس إدارة الشركة
٥. اعداد سياسة معتمدة من مجلس الادارة للإفصاح والشفافية وفقاً للمبادئ الدولية التي تحكم ذلك ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) الخاصة بمبادئ حوكمة الشركات ومجلس المعايير الدولية للاستدامة (ISSB)
٦. تنفيذ أفضل الممارسات (مثل وجود لجنة لحوكمة الشركات).

التقرير على حوكمة الشركات

تنطوي حوكمة الشركة على نظام داخلي يشمل السياسات والأفراد والعمليات بهدف تحقيق مصالح المساهمين وأصحاب المصالح الأخرى من خلال التوجيه الفعال ومراقبة الأنشطة الإدارية باستخدام أفضل ممارسة لإدارة الأعمال بالإضافة الى الموضوعية والنزاهة.

نحن في شركة قطر وعمان للاستثمار ملتزمون بتلبية طلبات وتطلعات مساهميننا، كما نؤمن بأن حوكمة الشركات هي أسلوب حياة وليست مجرد إلزام قانوني، كما أننا نرى في حوكمة الشركات مصدر إلهام لنا ووسيلة تُعزز ثقة المستثمرين وأصحاب المصالح.

ومن أجل خدمة شركائنا بشكل أفضل، تلتزم شركة قطر وعمان للاستثمار بتطوير ودعم بنية حوكمة للشركة التي تعكس أعلى معايير الرقابة والاستقلالية والشفافية، وإن الإطار التوجيهي لإنشاء بنية حوكمة الشركة تم توفيره في نظام حوكمة الشركات المساهمة المدرجة في السوق الرئيسية ("CGC") Corporate Governance Code الذي تم إصداره من هيئة قطر للأسواق المالية ("QFMA") بالقرار رقم (٥) لسنة ٢٠٢٥، في حين أن المرجعية العامة هي القوانين المعمول بها والأنظمة الأخرى لدولة قطر وبورصة قطر بالإضافة إلى نظم الحوكمة المطبقة عالمياً.

إن تقرير الحوكمة يسلط الضوء على العناصر الرئيسية لنظام الحوكمة وقد صُمم ويُقَدَّ ليحتوي على متطلبات الحوكمة في شركة قطر وعمان للاستثمار (شركة مساهمة عامة قطرية) للفترة المشمولة في التقرير من ١ يناير ٢٠٢٥ إلى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥.

الإجراءات التي اتبعتها الشركة بشأن تطبيق أحكام نظام حوكمة الشركات المعتمد من هيئة قطر للأسواق المالية.

تواصل شركة قطر وعمان للاستثمار (ش.م.ع.ق.) جهودها الرامية نحو تطبيق وتنفيذ التعليمات والتشريعات الصادرة خلال عام ٢٠٢٥ بما يخص ممارسات الحوكمة حيث قامت الشركة بتنفيذ العديد من المبادرات لتنفيذ متطلبات هيئة قطر للأسواق المالية. في هذا السياق، عملت الشركة بتوجيه من مجلس إدارتها على وضع دليل متكامل لتطبيق متطلبات نظام الحوكمة والخطوات اللازمة للتقيد بها.

تعتمد شركة قطر وعمان للاستثمار (ش.م.ع.ق.) المبادئ التوجيهية التالية لتطبيق مبادئ حوكمة الشركات كما ينص عليها نظام حوكمة الشركات المساهمة المدرجة في السوق الرئيسية:

- يوافق مجلس الإدارة على استراتيجيات الشركة التي تهدف إلى بناء قيمة مستدامة طويلة الأمد، ويختار مجلس الإدارة الرئيس التنفيذي ويشرف على عمله وعمل الإدارة العليا في إدارة الشركة، بما في ذلك تخصيص رأس المال للنمو طويل الأجل وتقييم وإدارة المخاطر؛ كما يحدد "أعلى مستويات" السلوك الأخلاقي.
- تقوم الإدارة التنفيذية بتطوير وتنفيذ استراتيجية الشركة وتدير أعمالها تحت إشراف مجلس الإدارة بهدف خلق قيمة مستدامة على المدى الطويل.
- تقوم الإدارة التنفيذية، تحت إشراف المجلس ولجنة التدقيق، بإصدار البيانات المالية التي تعرض بصورة عادلة الوضع المالي للشركة ونتائج عملياته، وتتيح فرصة الإفصاح للمستثمرين في الوقت المناسب لتمكينهم من تقييم مدى ملائمة المركز المالي ونشاط الشركة بالإضافة إلى المخاطر المرتبطة بعملياتها.
- تقوم لجنة التدقيق التابعة لمجلس الإدارة بإدارة العلاقة مع المدقق الخارجي، وتشرف على تدقيق القوائم المالية السنوية للشركة والضوابط الداخلية المذكورة في التقارير المالية.
- تقوم لجنة الترشيحات والحوكمة والمكافأة في تشكيل الحوكمة المؤسسية للشركة حيث تسعى إلى ضمان وجود مجلس إدارة متنوع يكون مناسباً لاحتياجات الشركة واستراتيجيتها، كما تتولى الإشراف على خطة التعاقب الوظيفي.
- يتعامل مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بصورة مستمرة مع القضايا والأمور التي تهم المساهمين والتي تؤثر على قيمة الشركة على المدى الطويل، ويتم تشجيع المساهمين الذين يتعاملون مع مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بطريقة قد تؤثر على اتخاذ القرارات أو استراتيجية الشركة على الإفصاح عن المعلومات المناسبة وتحمل المسؤولية تجاه مصالح الشركة ومساهميها

ككل. وكجزء من هذه المسؤولية، يتعين على مجلس الإدارة أن يحقق التوازن بين الاستخدامات قصيرة الأجل وطويلة الأجل لرأس المال عند تحديد كيفية توزيعه بطريقة تضمن القيمة طويلة الأجل للمساهمين، كما يجب على مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية التعامل مع القضايا والأمور التي تهم المساهمين على المدى الطويل والتي تؤثر على قيمة وسمعة الشركة.

- عند اتخاذ القرارات، يأخذ مجلس الإدارة في الاعتبار مصالح جميع أصحاب المصالح مثل الموظفين والعملاء والموردين والمجتمع الذي تعمل فيه الشركة.

التعهد بالالتزام بمبادئ الحوكمة وفقاً لنظام حوكمة الشركات المعتمد من هيئة قطر للأسواق المالية.

يؤمن مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية أن حوكمة الشركات هي عنصر أساسي لتعزيز ثقة المساهمين خاصة مساهمي الأقلية وأصحاب المصالح، وذلك من خلال زيادة مستوى الشفافية فيما يتعلق بالملكية والسيطرة، وتنفيذ نظام مراقبة فعال لإدارة الأعمال الاستراتيجية. وبالتالي تعزيز الجهود لخلق الوعي بأهمية حوكمة الشركات في شركة قطر وعمان للاستثمار.

وتطبيقاً للمادة (١١) من نظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية، يهدف تقرير الحوكمة السنوي المقدم إلى المساهمين وهيئة قطر للأسواق المالية QFMA إلى الإفصاح، وبكل شفافية، عن ممارسات الحوكمة في الشركة بما يعكس مبادئ الحوكمة الرائدة والسياسات الداخلية الأخرى التي يتعين على جميع الأطراف الالتزام بها.

ويشمل ذلك هيكل رأس المال، والرقابة، وحقوق المساهمين، والمساواة، وتطوير ميثاق مجلس الإدارة وأنظمة لجانه، وسياسة تعاملات الأطراف ذات العلاقة، والتعاقب الوظيفي، والمراجعة الدورية لمبادئ السلوك المهني، للتأكد من تطبيق أفضل الممارسات المهنية التي تلبي احتياجات الشركة وتحقق أهدافها.

تعزيز نظام وممارسات الحوكمة في شركة قطر وعمان للاستثمار

تواصل شركة قطر وعمان للاستثمار جهودها الرامية نحو تطبيق وتنفيذ التعليمات والتشريعات الصادرة خلال عام ٢٠٢٥ بما يخص ممارسات الحوكمة حيث قامت الشركة بتنفيذ العديد من المبادرات واعتماد خطط لتناسب مع متطلبات هيئة قطر للأسواق المالية ومنها:

(١) تم إجراء التحديثات الضرورية على عقد تأسيس الشركة وذلك بهدف إدخال التعديلات التي تعزز ثقافة وممارسات الحوكمة وفقاً لقواعد حوكمة الشركات الصادر من QFMA.

(٢) تم تحديث ميثاق مجلس الإدارة لمساعدة المجلس في القيام بمسؤولياته وتحديث موثيق اللجان التابعة له.

(٣) تم تحديث وتطوير نماذج تقييم استقلالية ومتطلبات عضوية مجلس الإدارة ونماذج الإفصاح عن تضارب المصالح.

(٤) تم تحديث وتطوير دليل حوكمة الشركات ليتماشى مع نظام حوكمة الشركات والذي يعتبر وثيقة هامة يحدد فيها نهج وممارسات الحوكمة وهيكل ومسؤوليات مجلس الإدارة واللجان الفرعية بالإضافة الى القواعد والسياسات الأخرى الواجب اتباعها في الشركة.

(٥) تطوير واعتماد السياسات الجديدة في الشركة واعتمادها من قبل مجلس الإدارة ومنها قواعد السلوك الأخلاقي وسياسة المسؤوليات الاجتماعية وغيرها وذلك لضمان وتعزيز نظام وممارسات الحوكمة في الشركة.

(٦) تحديث مصفوفة الصلاحيات واعتمادها من قبل رئيس المجلس وفقاً للمتطلبات الجديدة للحوكمة.

(٧) فيما يخص نظام الرقابة الداخلية، قامت الشركة بإنشاء نظام متكامل للرقابة الداخلية يكون مرتبطاً بإجراء مراجعة محايدة دورية ينتج عنها تقارير كل ٣ أشهر.

(٨) تطوير عمليات إدارة المخاطر بما يتلاءم مع الممارسات المثلى في هذا المجال.

٩) التأكد من إبلاغ مجلس الإدارة بصورة ربع سنوية بالقضايا الرقابية من خلال ملاحظات وتوصيات المدققون الداخليون والخارجيون.

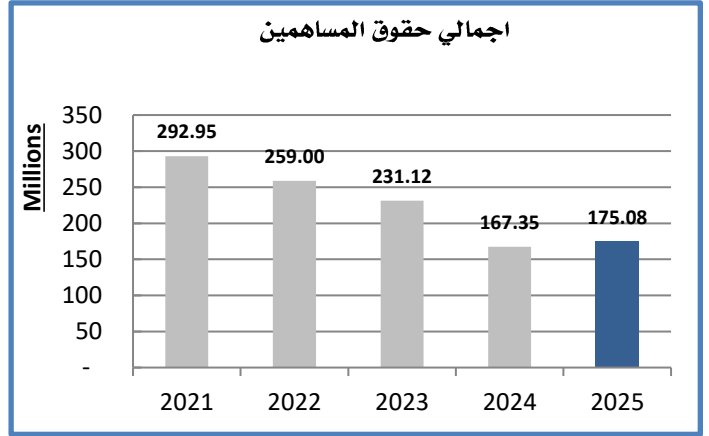
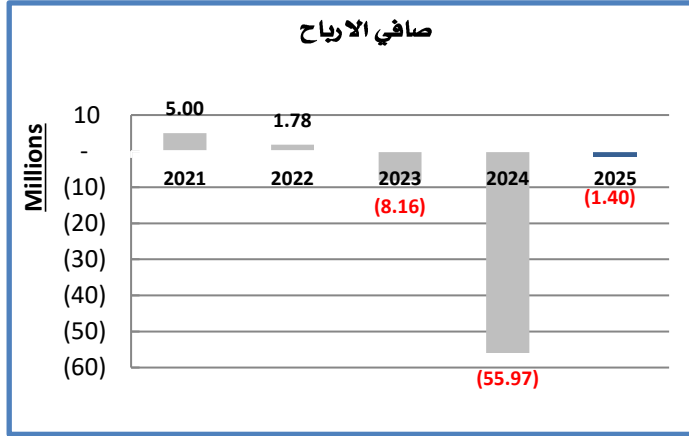
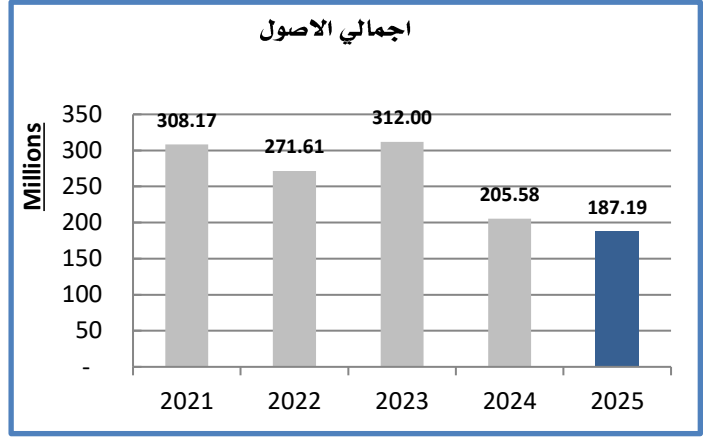
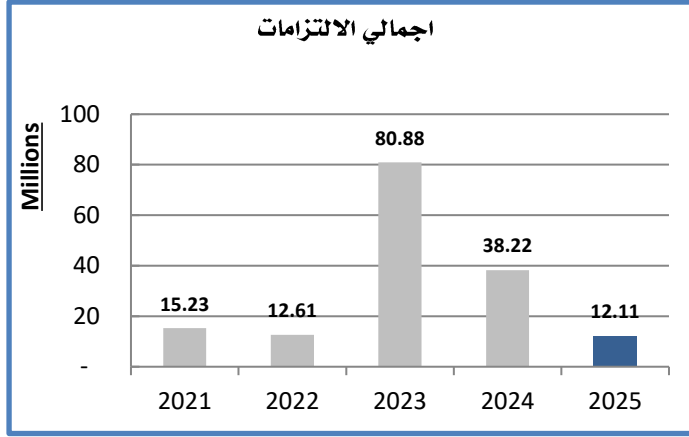
١٠) قامت الشركة أيضا:

- التأكد وتعزيز الفصل ما بين المدقق الداخلي عن المدقق الخارجي وتعزيز إشراف لجنة التدقيق على عمل كل منهما.
- رفع تقارير ربع سنوية إلى مجلس الإدارة عن أهم القضايا المتعلقة بالنظم الرقابية في الشركة والإجراءات التصحيحية التي تم تنفيذها من قبل الإدارة التنفيذية.
- تحديث دليل حوكمة الشركة لتعزيز دور ومسؤوليات كل من لجنة التدقيق والمدقق الداخلي في الشركة.
- ستقوم الشركة أيضاً بتعزيز إجراءات الامتثال في الشركة من خلال تصميم إطار وسياسات وإجراءات لإدارة عمليات الامتثال والرقابة عليها والتقرير عنها إلى مجلس الإدارة بشكل دوري.

المؤشرات المالية

المؤشرات المالية الرئيسية

المؤشرات المالية الرئيسية للخمس سنوات السابقة التي توضح إجمالي الأصول وإجمالي حقوق المساهمين وإجمالي الالتزامات فضلا عن صافي الأرباح وتباين الصعود والهبوط في كل منهم.



للأسف قد مُنيت الشركة بخسائر بقيمة ١,٤ مليون ريال قطري بنهاية عام ٢٠٢٥ (مقابل خسائر بمبلغ ٥٥,٩ مليون ريال قطري لعام ٢٠٢٤).

بيانات التداول

٢٠٢١	٢٠٢٢	٢٠٢٣	٢٠٢٤	٢٠٢٥	
١,٠٨٤,١٠٢,٧٤٢	٥١٩,١٨٠,٩٥٨	٧٦١,٧١٢,٠٦٦	٢٨٨,٢٣٢,٦٧١	٧٥٦,٤٤٨,٨٠٣	عدد الأسهم المتداولة
١,٠٤٢,٨٠٩,٣١٥	٤٢٧,٤٨٠,١٣٩	٦٥٨,٥٥٩,٣٣٣	٢٣٢,١٠٧,٣١٢	٥٠٥,٧٨١,١٢٦	قيمة الأسهم المتداولة
٣٠,٠٩٩	١٧,٢٩٥	٢٣,٠٦٩	١١,٦٠٦	٢٧,٣٣٣	عدد الصفقات المنفذة

النسب الرئيسية

٢٠٢١	٢٠٢٢	٢٠٢٣	٢٠٢٤	٢٠٢٥	
٠,٠٠	١,٨١٨	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	Dividend Yield (%) ربح السهم (%)
٠,٨٨	٠,٦٣	١,٢٣٤	٠,٩٧٠	٠,٩١٩	P/B.V Ratio (Times) مؤشر السعر إلى القيمة الدفترية (مرة)
٤٤,٥٣	٠	(M) (س)	(M) (س)	(M) (س)	P/E Ratio (Times) مؤشر السعر إلى العائد (مرة)
٠,٠٢	٠,٠٠٥	(M) (س)	(M) (س)	(M) (س)	EPS (QR) عائد السهم (ريال)
٠,٩٢	٠,٨٧٣	٠,٧٧٠	٠,٧٢٤	٠,٥٧٨	Book Value/Share (QR) القيمة الدفترية (ريال)
٠,٨١	٠,٥٥٠	٠,٩٥١	٠,٧٠٢	٠,٥٣١	Stock Price (QR) سعر السهم (ريال)

تعريفات:

ربح السهم (%)	= الأرباح الموزعة نقداً للسهم مقسومة على سعر السهم.
مؤشر السعر إلى القيمة الدفترية (مرة)	= سعر السهم مقسوماً على القيمة الدفترية للسهم.
مؤشر السعر إلى العائد (مرة)	= سعر السهم مقسوماً على عائد السهم.
عائد السهم (ريال)	= صافي ربح الفترة لأخر ٤ أرباح مقسوماً على عدد الأسهم المكتتب بها.
القيمة الدفترية (ريال)	= حقوق المساهمين مقسومة على عدد الأسهم المكتتب بها.
سعر السهم (ريال)	= سعر إغلاق السهم في السوق كما يظهر في النشرة اليومية للسوق.

مجلس الإدارة

تلتزم شركة قطر وعمان للاستثمار بتطبيق مبادئ حوكمة الشركات بهدف تحقيق قيمة مستدامة وطويلة الأجل للمساهمين، من خلال إدارة أعمالها وفق معايير الأخلاق والشفافية والعدالة، ونحن نسعى باستمرار إلى التطوير والامتثال لأفضل الممارسات والمبادئ التوجيهية لحوكمة الشركات.

انطلاقاً من مسؤوليتنا الجوهرية، نحرص على الإفصاح الدقيق وفي الوقت المناسب عن المعلومات المتعلقة بالأداء المالي والإداري، كما أن مجلس الإدارة ملتزم بتطبيق أعلى معايير الحوكمة، حيث يؤدي كلٌّ من رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي أدواراً منفصلة، مع تحديد واضح لمسؤوليات كل منهما في إدارة شؤون الشركة.

يتولى مجلس الإدارة مسؤولية الإشراف على أداء الإدارة التنفيذية، لضمان تحقيق مصالح المساهمين وجميع الأطراف المعنية بالشركة على المدى الطويل.

تعيين أعضاء مجلس الإدارة

يتم تعيين أعضاء مجلس الإدارة في الشركة طبقاً إلى قانون الشركات التجارية الصادر بالقانون رقم (١١) لسنة ٢٠١٥ والقانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١ والخاص بتعديل بعض أحكام قانون الشركات التجارية الصادر بالقانون رقم (١١) لسنة ٢٠١٥، فضلاً عن النظام الأساسي للشركة (مادة ٢٧) وتتولى لجنة الترشيحات والحوكمة والمكافأة المنبثقة من مجلس الإدارة مهمة الترشيحات للأعضاء الجدد بالتدقيق في طلبات الترشيح لانتخابات عضوية مجلس الإدارة والتأكد من مطابقتها للشروط الواردة في قانون الشركات التجارية والنظام الأساسي للشركة.

تكوين مجلس الإدارة

يتكون مجلس إدارة الشركة من ثمانية أعضاء (وهو ما يتطابق مع نص المادة رقم ١ من نظام حوكمة الشركات "يجب أن يتكون المجلس من عدد لا يقل عن ٧ أعضاء ولا يزيد عن ١١ عضواً") ليمثلوا الشركة في الدورة الحالية (٢٠٢٤ - ٢٠٢٦)، فيما تم اختيارهم بما يتوافق مع متطلبات حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة قطر للأسواق المالية وأحكام قانون الشركات التجارية القطري رقم ١١ لسنة ٢٠١٥ والنظام الأساسي للشركة. ويضم المجلس مزيجاً من الأعضاء التنفيذيين وغير التنفيذيين بما يضمن تنوع الخبرات والكفاءات المهنية اللازمة لدعم عملية اتخاذ القرار وتعزيز الرقابة الفعالة على أعمال الإدارة التنفيذية. كما يتضمن تشكيل المجلس عضوين معينين يمثلان كلاً جهاز قطر للاستثمار وجهاز الاستثمار العُماني في سلطنة عُمان، بما يعزز التعاون الاستراتيجي ويدعم تحقيق مصالح المساهمين. ويعمل المجلس من خلال اجتماعات دورية ولجان متخصصة لضمان التطبيق الفعال لمبادئ الحوكمة الرشيدة وتعزيز الشفافية والإفصاح في جميع أعمال الشركة.

والجدير بالذكر ان لجنة الترشيحات والحوكمة والمكافأة التابعة لمجلس الإدارة تولت مهمة الإشراف على عملية التقييم السنوي الذاتي لمجلس الإدارة ولجانه والرئيس التنفيذي أيضاً، وكانت تفاصيل أعضاء مجلس الإدارة الحالي (حتى نهاية ٢٠٢٦) على النحو التالي:

خالد بن سلطان الربان رئيس مجلس الإدارة



٢٤ ابريل ٢٠٢٤	تاريخ اول تعيين :
٢٠٢٦	انقضاء مدة العضوية :
- غير مستقل (ممثل حكومة قطر - ٢٠ %) - غير تنفيذي	تصنيف العضوية :
لا يوجد اسهم مملوكة	عدد الأسهم المملوكة :
ماجستير في إدارة الأعمال الدولية - University of Westminster – UK بكالوريوس في إدارة الأعمال - University of Greenwich – UK	المؤهلات العلمية : ٢٠١٠ ○ ٢٠٠٩ ○
مدير في المحفظة المحلية ، جهاز قطر للاستثمار. عضو مجلس إدارة ، شركة قطر الوطنية لصناعة الاسمنت. مدير مكتب الرئيس التنفيذي ، جهاز قطر للاستثمار.	الخبرات العملية : ٢٠١٩ - حتى الان ○ ٢٠١٨ - حتى الان ○ ٢٠١٣ - ٢٠١٩ ○

المهندس / قيس بن عبدالله الخروصي نائب رئيس مجلس الإدارة



٢٤ ابريل ٢٠٢٤	تاريخ اول تعيين :
٢٠٢٦	انقضاء مدة العضوية :
- غير مستقل (ممثل صندوق الاحتياطي العام لسلطنة عُمان - ٢٠ %) - غير تنفيذي	تصنيف العضوية :
لا يوجد اسهم مملوكة	عدد الأسهم المملوكة :
ماجستير Value Investing and Finance بكالوريوس Industrial and Operation Engineering	المؤهلات العلمية : ٢٠١٤ ○ ٢٠٠٧ ○

الخبرات العملية :

- ٢٠٢٤ - حتى الان عضو مجلس الإدارة ، شركة آصال العالمية.
- ٢٠٢٣ - حتى الان نائب رئيس مجلس الإدارة ، شركة الصفا للأغذية.
- ٢٠٢٢ - حتى الان عضو مجلس إدارة ، البنك الاهلي
- ٢٠٢١ - حتى الان رئيس مجلس الإدارة ، شركة مزون للألبان.
- ٢٠٢٠ - حتى الان الرئيس التنفيذي ، شركة الحصن للاستثمار.

السيد / عبدالهادي بن ترحيب بن نايفة الشهواني

عضو مجلس إدارة



تاريخ اول تعيين :

٢٥ مارس ٢٠١٢

انقضاء مدة العضوية :

٢٠٢٦

تصنيف العضوية :

- مستقل (طبقا لتعريف العضو المستقل في نظام الحوكمة)
- غير تنفيذي

عدد الأسهم المملوكة :

١٠٠,٠٠٠ سهم

المؤهلات العلمية :

○ ١٩٨٠

بكالوريوس في إدارة أعمال - جامعة بفرلي هيلز (USA)

الخبرات العملية :

عضو مجلس ادارة ، فينشر كابيتال بنك (البحرين) سابقاً
عضو مجلس إدارة ، شركة وقود سابقاً
رئيس مجلس إدارة ، المجموعة الخليجية للاستثمار سابقاً
رئيس مجلس إدارة ، شركة قطر لتغليف المعادن سابقاً
رئيس مجلس إدارة ، شركة قطر للطوب الأحمر سابقاً
نائب رئيس مجلس ، إدارة شركة قطر للصناعات التحويلية سابقاً
الرئيس التنفيذي ، شركة الجزيرة للاستثمار سابقاً
عضو مجلس إدارة ، مصرف قطر الإسلامي سابقاً
عضو مجلس إدارة ، الشركة الإسلامية للتجارة سابقاً
عضو مجلس إدارة ، غرفة التجارة والصناعة سابقاً
عضو لجنة قطر للتنمية الصناعية سابقاً
عضو مجلس إدارة ، الغرفة العربية الأمريكية سابقاً

السيد / أحمد عبدالخالق الغامدي

عضو مجلس إدارة



تاريخ اول تعيين :

١٩ مارس ٢٠١٨

انقضاء مدة العضوية :

٢٠٢٦

تصنيف العضوية :

- مستقل (طبقا لتعريف العضو المستقل في نظام الحوكمة)
- غير تنفيذي

عدد الأسهم المملوكة :

لا يوجد أسهم مملوكة

المؤهلات العلمية :

○ ٢٠١٦

بكالوريوس إدارة أعمال - جامعة القاهرة

الخبرات العملية :

- ٢٠١٦ - إلى الآن العمل الخاص في مجال التجارة و المقاولات.
- ٢٠١٦ - ٢٠٠٦ موظف في قطاع النفط و الغاز.
- ١٩٩٢ - ٢٠٠٤ موظف بوزارة الداخلية.

السيد / محمد عبدالعزيز سعد ال سعد الكواري عضو مجلس إدارة



٢٤ ابريل ٢٠٢٤	تاريخ اول تعيين :
٢٠٢٦	انقضاء مدة العضوية :
- غير مستقل (طبقا لتعريف العضو المستقل في نظام الحوكمة) - غير تنفيذي	تصنيف العضوية :
١٢,٣٩١,٩٣٧ سهم	عدد الأسهم المملوكة :
	المؤهلات العلمية :
ماجستير تنفيذي في إدارة الأعمال. جامعة أثنس أي سي باريس بالدوحة	○ ٢٠١٦
بكالوريوس علوم في الهندسة المعمارية من جامعة كولورادو بولدر	○ ١٩٩٨
	الخبرات العملية :
رئيس مجلس الإدارة ، شركة قطر للهندسة والانشاءات	○ ٢٠١١ - حتى الآن
عضو مجلس الإدارة ، شركة بروة العقارية	○ ٢٠٢٠ - ٢٠١١
عضو مجلس الإدارة ، شركة قطر للوقود (وقود)	○ ٢٠٠٨ - حتى الآن

السيد / محمد بن عبدالرحمن محمد فخرو عضو مجلس إدارة



٢٤ ابريل ٢٠٢٤	تاريخ اول تعيين :
٢٠٢٦	انقضاء مدة العضوية :
- مستقل (طبقا لتعريف العضو المستقل في نظام الحوكمة) - غير تنفيذي	تصنيف العضوية :
٣,٠٤٤,٠٩٠ سهم	عدد الأسهم المملوكة :
	المؤهلات العلمية :
ماجستير ادارة الأعمال HEC Paris	○ ٢٠١٧
بكالوريوس ادارة اعمال تخصص محاسبة و مالية UCB	○ ٢٠٠٤
	الخبرات العملية :
عضو مجلس إدارة ، شركة المحار القابضة	○ ٢٠٢٢ - حتى الآن
العضو المنتدب لمجموعة حمد، قطر	○ ٢٠١٩ - حتى الآن
رئيس مجلس إدارة ، شركة RKH QITARAT LLC، قطر	○ ٢٠١٩ - حتى الآن

السيد / محمد عبدالمنعم محمد صالح السيد
عضو مجلس إدارة



٢٤ ابريل ٢٠٢٤	تاريخ اول تعيين :
٢٠٢٦	انقضاء مدة العضوية :
- غير مستقل	تصنيف العضوية :
- غير تنفيذي	
١٠٠,٠٠٠ سهم	عدد الأسهم المملوكة :
	المؤهلات العلمية :
ماجستير ادارة وتجارة دولية - نوتنغهام	٢٠١٧ ○
بكالوريوس ادارة اعمال ومحاسبة ومالية - نوتنغهام	٢٠١٦ ○
	الخبرات العملية :
عضو مجلس إدارة ، الخليج للمخازن	٢٠٢١ - حتى الان ○
عضو مجلس إدارة ، انماء القابضة	٢٠١٩ - ٢٠٢٤ ○
نائب رئيس مجلس الإدارة ، القطرية الالمانية للمستلزمات الطبية	٢٠١٨ - ٢٠٢٣ ○

السيد / محمد احمد الأصمخ
عضو مجلس إدارة



٢٤ ابريل ٢٠٢٤	تاريخ اول تعيين :
٢٠٢٦	انقضاء مدة العضوية :
- غير مستقل	تصنيف العضوية :
- غير تنفيذي	
١٠١,٢٤٠ سهم	عدد الأسهم المملوكة :
	المؤهلات العلمية :
ماجستير محاسبة ومالية - University of London	٢٠٢٤ ○
بكالوريوس محاسبة ومالية - University of San Diego	٢٠١٩ ○
	الخبرات العملية :
عضو مجلس إدارة ، القطرية الالمانية للمستلزمات الطبية	٢٠٢٤ - حتى الان ○

أعضاء الإدارة التنفيذية العليا

السيد / ناصر محمد علي آل مذكور الخالدي
الرئيس التنفيذي



١١ يوليو ٢٠٠٧	تاريخ اول تعيين :
١٠,٠٠٠ سهم	عدد الأسهم المملوكة :
	المؤهلات العلمية :
شهادة في تقييم المشاريع من ايرلندا.	١٩٨٧ ○
شهادة في دراسة الجدوى الاقتصادية للمشاريع الصناعية.	١٩٨٥ ○

- ١٩٨٥ شهادة في البيئة لتقييم التلوث البيئي في دولة قطر.
- ١٩٨٤ ماجستير في الإدارة الهندسية من جامعة جورج واشنطن - أمريكا.
- ١٩٧٩ شهادة في الصناعات الصغيرة والمتوسطة من اليابان.
- ١٩٧٦ بكالوريوس في الهندسة الميكانيكية من جمهورية مصر العربية.

الخبرات العملية :

- ٢٠٠٦ - ٢٠٠٦ الرئيس التنفيذي لشركة الإسلامية للأوراق المالية.
- ٢٠١١ - ٢٠٠٥ عضو مجلس إدارة مجموعة الرعاية الطبية (المستشفى الأهلي).
- ١٩٩٦ - ٢٠٠٠ عضو مجلس إدارة المؤسسة العامة القطرية للبترول.
- ١٩٩٥ - ٢٠٠٠ العضو المنتدب لشركة قطر للحديد الأسفنجي المقولب.
- ١٩٩٠ - ٢٠٠٠ عضو مجلس إدارة شركة قطر لتغليف المعادن.
- ١٩٩٠ - ٢٠٠١ نائب رئيس مجلس إدارة شركة قطر للنقل البحري.
- ١٩٨٧ - ٢٠٠٠ مدير عام شركة قطر للحديد والصلب

مسؤوليات المجلس

يلتزم مجلس الإدارة التزاماً كاملاً بتطبيق نظام حوكمة الشركات الصادر بقرار هيئة قطر للأسواق المالية رقم (٥) لسنة ٢٠٢٥، وبضمان تحقيق العدالة والمساواة بين جميع المساهمين وأصحاب المصلحة دون أي تمييز، وحماية حقوقهم، وتعزيز الثقة والشفافية في جميع أنشطة الشركة وقراراتها.

ويضطلع المجلس بمسؤولية الإشراف الاستراتيجي على الشركة، بما يشمل اعتماد السياسات العامة والخطط الاستراتيجية، ومراقبة أدائها، وضمان وجود نظام فعال للرقابة الداخلية وإدارة المخاطر، والتأكد من سلامة البيئة الرقابية والالتزام بالقوانين واللوائح ذات الصلة.

كما يعتمد المجلس ميثاقاً مكتوباً لمجلس الإدارة يحدد بوضوح صلاحياته ومسؤولياته وآليات عمله، إلى جانب اعتماد مدونة سلوك مهني وأخلاقي تُلزم أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية بأعلى معايير النزاهة والشفافية والمهنية.

ويحرص المجلس على توفير قنوات تواصل فعالة ومنظمة مع المساهمين، تمكنهم من الاطلاع على المعلومات الجوهرية المتعلقة بالشركة، والمشاركة في الجمعيات العامة، وإيصال استفساراتهم وملاحظاتهم وفق آليات واضحة ومعلنة.

ويلتزم المجلس بوضع سياسة مكتوبة لإدارة وتجنب تضارب المصالح، تتضمن آليات الإفصاح المسبق عنها ومعالجتها والحد من آثارها، مع إلزام أعضاء المجلس بالامتناع عن التصويت على أي قرارات يكون لهم فيها مصلحة مباشرة أو غير مباشرة.

كما يحرص المجلس على تعزيز مبادئ الإفصاح والشفافية من خلال تقديم المعلومات الدقيقة والكاملة في الوقت المناسب إلى هيئة قطر للأسواق المالية والمساهمين، وضمان استدامة الشركة وتحقيق النمو المستدام بما يعزز من قيمتها السوقية ومكانتها التنافسية

واجبات رئيس مجلس الإدارة

مجلس إدارة الشركة مسؤول أمام الجمعية العامة عن توجيه الشركة نحو تحقيق رؤيتها وأهدافها الاستراتيجية، وضمان تحقيق عوائد مستدامة للمساهمين، كما يضطلع المجلس بدور قيادي في وضع السياسات العامة والإشراف على تنفيذها، إضافةً إلى متابعة الأداء المالي والتشغيلي للشركة لضمان تحقيق النمو المستدام.

يتولى المجلس مسؤولية ضمان فعالية دوره من جميع الجوانب، بما في ذلك وضع جدول أعماله وتنظيم اجتماعاته بطريقة تضمن مناقشة جميع القضايا الجوهرية المتعلقة بأداء الشركة وحوكمتها، كما يعمل على تعزيز الامتثال للقوانين واللوائح ذات الصلة، وضمان الالتزام بمبادئ الشفافية والمساءلة.

يجوز لرئيس مجلس الإدارة تفويض بعض المهام والواجبات إلى أعضاء مجلس الإدارة أو اللجان المنبثقة عنه، وكذلك إلى الرئيس التنفيذي أو نائبه أو أحد مساعديه، وفقاً لمتطلبات العمل وبما يحقق الكفاءة في اتخاذ القرارات وتنفيذ السياسات المعتمدة.

مهام مجلس الإدارة

اعتمد مجلس الإدارة ميثاقاً شاملاً يحدد بدقة مهامه ومسؤولياته وواجبات أعضائه، مع التأكيد على ضرورة التزامهم التام بهذه الواجبات وفقاً لأفضل ممارسات الحوكمة. وقد تمت صياغة الميثاق وفقاً لأعلى المعايير المعتمدة عالمياً في مجال الحوكمة، مع مراعاة تحديثه ومراجعته بشكل دوري لضمان توافقه مع أحدث التشريعات والتطورات التنظيمية، ولتعزيز الشفافية، تم نشر ميثاق مجلس الإدارة على الموقع الإلكتروني للشركة، مما يتيح لجميع أصحاب المصلحة الاطلاع عليه.

يتحمل مجلس الإدارة مسؤولية الإشراف على إدارة الشركة وتوفير قيادة استراتيجية فعالة لضمان تحقيق الأهداف المحددة لشركة قطر وعمان للاستثمار. ويعمل المجلس على تعظيم قيمة الشركة بشكل مستدام ومريح، بما يحقق مصلحة المساهمين وأصحاب المصلحة كافة. وتتوزع هذه المسؤوليات على جميع أعضاء مجلس الإدارة، حيث يتوجب عليهم ممارسة دورهم وفقاً لأفضل ممارسات الحوكمة، مع الالتزام بالقوانين والتشريعات ذات الصلة، بما في ذلك قانون الشركات التجارية القطري، وقواعد الحوكمة الصادرة عن هيئة قطر للأسواق المالية والخاصة بالشركات المدرجة، بالإضافة إلى النظام الأساسي لشركة قطر وعمان للاستثمار.

في حال حدوث أي تعارض بين واجبات ومسؤوليات أعضاء مجلس الإدارة وبين أحكام النظام الأساسي للشركة، فإن أحكام النظام الأساسي تُعد المرجع الأساسي ويجب الامتثال لها، ومن بين المهام الرئيسة لأعضاء مجلس الإدارة، على سبيل المثال لا الحصر:

- (١) اختيار رئيس المجلس ونائب الرئيس.
 - (٢) تحديد الأهداف ووضع السياسات والاستراتيجيات والهيكل التنظيمي.
 - (٣) تحديد الأهداف ورسم السياسات ووضع الاستراتيجيات بما في ذلك استراتيجية المخاطر ومستوى المخاطر المقبول وسياسة إدارة المخاطر والأداء العام والسياسات المتعلقة بالمكافآت والحوافز وكذلك السياسات المتعلقة بالمعاملات طويلة الأجل وإدارة مخاطرها بشكل خاص.
 - (٤) مراجعة الاستراتيجيات والسياسات والإجراءات والضوابط من وقت لآخر مع الإدارة التنفيذية العليا ومع إدارة التدقيق الداخلي وإدارة المخاطر وإدارة الالتزام للوقوف على المستجدات ومعرفة المجالات التي تحتاج إلى تطوير وتحديث للسياسات الخاصة بها أو وضع سياسات جديدة.
 - (٥) اعتماد الهيكل التنظيمي والمهام والمسؤوليات الرئيسية بما يضمن عدم تضارب الاختصاصات والمسؤوليات ومنع الازدواجية أو تداخل المهام وفق تسلسل إداري سليم وتفويض الصلاحيات.
 - (٦) اعتماد سياسة وأنظمة لإدارة المخاطر وأنظمة الرقابة والتدقيق الداخلي والتأكد من تطبيق الإدارة التنفيذية العليا لهذه الأنظمة على أكمل وجه.
 - (٧) وضع برامج المسؤولية البيئية والاجتماعية بهدف دعم المشاريع الاجتماعية المختلفة واعتماد سياسات الشركة في مجال حماية البيئة وإدارة مخاطر التغير المناخي ووضع سياسة وإجراءات ملاءمة لتقييم مخاطر التغير المناخي وأثرها المحتمل على أنشطة الشركة وخطط أعمالها على مستوى الشركة.
 - (٨) إرساء القيم المؤسسية وقواعد السلوك المهني والأخلاقي:
- ✓ يتعين على المجلس التطلع نحو التميز ووضع المعايير المهنية وقيم الإدارة التي تعزز نزاهة المجلس والإدارة التنفيذية العليا بكوادرها المختلفة.
 - ✓ على المجلس اعتماد قواعد السلوك المهني والأخلاقي للعمل في الشركة مع مراعاة أن يتم توضيح السلوكيات المقبولة وغير المقبولة ومنع أي سلوك قد يسفر عن مزاوله الشركة لأي نشاط غير ملائم أو غير قانوني، مثل غسيل الأموال وتمويل الإرهاب، أو الاحتيال، أو الرشوة، أو الفساد. كما ينبغي أن تمنع هذه القواعد الإفراط في مزاوله الأنشطة غير العادية أو المعقدة التي قد تؤدي إلى الخروج عن نطاق المخاطر والسلوكيات المعتمدة من المجلس.
 - ✓ أن يقوم المجلس باعتماد نظام للإخطار عن المخالفات بحيث يمكن للموظفين بموجبه تقديم ملاحظاتهم بسرية تامة حول أية مخالفات موجودة أو محتملة في المجالات المالية أو القانونية أو عن أي من أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية العليا مع توفير الحماية لهؤلاء الموظفين دون الإضرار بهم. وبموجب هذا النظام يمكن تقديم الملاحظات مباشرة إلى رئيس المجلس أو أي من لجان المجلس التي يفوضها بذلك وكذلك الإبلاغ المباشر للهيئة.

- ✓ التحقق من أن جميع أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية العليا يدركون الإجراءات التأديبية التي ستتخذ بشأنهم في حال ارتكاب أي مخالفات أو سلوكيات خارجة عن نطاق قواعد السلوك المهني والأخلاقي المعتمدة من المجلس.
- ٩) وضع واعتماد ضوابط وإجراءات تنظم تداول الأشخاص المطلعين على الأوراق المالية التي تصدرها الشركة، والتي من شأنها الحد من إمكانية إساءة استخدام بيانات ومعلومات جوهرية، وتكليف إحدى إدارات الشركة أو إحدى اللجان الداخلية أو لجنة خاصة أو من تراه مناسباً بالشركة لمتابعة تطبيق هذه القواعد، على أن تتضمن على الأقل ما يأتي:
- ✓ الإجراءات اللازمة لضمان إحاطة وعلم الأشخاص المطلعين حكماً بأنهم يحوزون بيانات ومعلومات جوهرية تتعلق بالشركة وعملاتها.
- ✓ إخطار الأشخاص المطلعين حكماً بإقرارات رسمية تؤكد علمهم بأنهم يحوزون على بيانات ومعلومات داخلية تتعلق بالشركة وعملاتها وتحملهم كافة الآثار القانونية في حال تسريبهم لهذه المعلومات أو البيانات أو إعطائهم مشورة على أساس المعلومات التي بحوزتهم.
- ✓ الإجراءات اللازمة لضمان قيام الأشخاص المطلعين حكماً في الشركة بالإفصاح لأي تعاملات من قيامهم على الأوراق المالية المصدرة من الشركة، أو الشركة الأم، أو الشركات التابعة، أو الزميلة للشركة، وذلك قبل وبعد إجراء تلك التعاملات.
- ✓ إعداد سجل يتعلق بتعاملات الأشخاص المطلعين في الشركة وأقاربهم من الدرجة الأولى، وأي تغيير يطرأ عليها.
- ✓ تزويد الهيئة والبورصة بكشف يتضمن تعاملات الأشخاص المطلعين حكماً وأقاربهم على أسهم الشركة أو الشركة الأم، ووفق النماذج المخصصة لذلك خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام عمل من تاريخ حدوث التغيير.
- ✓ تزويد كل من الهيئة والبورصة وجهة الإيداع بقائمة محددة بأسماء المطلعين في بداية كل سنة مالية وأية تعديلات تطرأ عليها خلال السنة المالية.
- ١٠) الإشراف على المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة:
- ✓ وضع الأسس والمعايير التي تضمن الحد من مخاطر المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة ومراجعتها بشكل مستمر والتحقق من عدم تعارض المصالح ومنع المعاملات التي يسيء استخدامها أي طرف ذو علاقة، وضمان المعاملة العادلة للمساهمين (بما فيهم المساهمين الذين يملكون الأقلية من أسهم الشركة) والدائنين وغيرهم من الأطراف ذوي المصلحة، وأن يقوم المجلس بمراجعة مدى استقلالية كل عضو من الأعضاء مرة في السنة على الأقل وذلك على ضوء المصالح التي يتم الإفصاح عنها في قلمهم، وأن يقوم كل واحد من الأعضاء المستقلين بتقديم المعلومات الضرورية والمحدثة اللازمة لهذا الغرض.
- ١١) اعتماد المعايير اللازمة لخطط استمرارية الأعمال والإشراف على تنفيذها.
- ١٢) الإشراف على الإدارة التنفيذية العليا:
- ✓ تعيين الرئيس التنفيذي واعتماد تعيين نوابه ومساعديه والخبراء والاستشاريين وكبار الموظفين ومدير التدقيق الداخلي ومدير المخاطر ومدير الالتزام وتحديد رواتبهم ومكافآتهم وفق السياسة المعتمدة وأساليبهم (إذا اقتضى الضرورة) ووضع خطة مناسبة لاختيار خلفاء لهم وفق خطة الإحلال الوظيفي المعتمدة من المجلس.
- ✓ التأكد من التأهيل والخبرة المناسبة والأداء المبين للرئيس التنفيذي وكبار الموظفين بالإدارة التنفيذية العليا ووظائف التدقيق الداخلي وإدارة المخاطر والالتزام.
- ✓ تشكيل اللجان اللازمة للإشراف على تنفيذ وعلى التزام الإدارة التنفيذية العليا بالقانون والسياسات والأنظمة الداخلية المعتمدة من المجلس، ووضع المعايير المناسبة لتقييم ذلك، ويجوز للمجلس تفويض بعض اللجان بمهام وصلاحيات تتجاوز الصلاحيات المحددة للإدارة التنفيذية، على أنه لا يجوز للمجلس تفويض مهمة ضمان وجود إطار كاف وفعال وشامل وشفاف لحوكمة الشركة حسب متطلبات هذا النظام.
- ✓ عقد اجتماعات بصفة دورية مع الإدارة التنفيذية العليا من خلال اللجان المشكلة من المجلس ومناقشة التقارير الدورية المقدمة منها عن الإدارة ونتائج الأعمال والالتزام.
- ١٣) الدعوة لاجتماعات الجمعية العامة العادية وغير العادية وإعداد جداول الأعمال.
- ١٤) اعتماد القوائم المالية المرحلية والمرحلية المدققة عن الوضع المالي للشركة وفقاً للمعايير المحاسبية والتدقيق الدولية المعمول بها (IFRS/IAS) ومتطلبات معايير الإفصاح العام والتوصية للجمعية العامة باعتماد القوائم المالية في نهاية العام وترشيح مدقق الحسابات الخارجي لاعتماد تعيينه من قبل الجمعية العامة.
- ١٥) أي مسؤوليات أخرى يحددها القانون.

حظر الجمع بين المناصب

استنادًا إلى أحكام المادة (١) والمادة رقم (٣) من نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية، والتي تنظم مسألة الجمع بين المناصب، قام مجلس الإدارة باعتماد إقرار حظر الجمع بين المناصب، حيث يلتزم كل عضو من أعضاء المجلس بالتوقيع عليه، تأكيدًا لالتزامهم بعدم الجمع بين المناصب المحظورة بموجب القوانين واللوائح المنظمة.

وبناءً على ذلك، وخلال عام ٢٠٢٥، لم يقيم أي من أعضاء مجلس الإدارة بالجمع بين منصب الرئيس أو نائب الرئيس في أكثر من شركتين يقع مركزهما الرئيسي داخل الدولة. كما لم يجمع أي عضو عضوية مجلس إدارة أكثر من ثلاث شركات تقع مقارها الرئيسية في الدولة، ولم يتقلد أي عضو عضوية في مجلسي إدارة شركتين تمارسان نشاطًا متجانسًا، مما يضمن تجنب تضارب المصالح وتعزيز الحوكمة الرشيدة.

ويتم حفظ إقرارات حظر الجمع بين المناصب من قبل أمين سر المجلس ضمن الملفات الرسمية المخصصة لهذا الغرض، وذلك لضمان الشفافية والامتثال التام لأحكام الحوكمة. ويؤكد المجلس التزامه التام بتطبيق أعلى معايير الحوكمة، بما يعزز الثقة بين المساهمين وأصحاب المصلحة، ويدعم تحقيق أهداف الشركة وفقًا لأفضل الممارسات المعمول بها.

تقييم مجلس الإدارة واللجان والرئيس التنفيذي

يحرص مجلس إدارة شركة قطر وعمان للاستثمار (ش.م.ع.ق) على تعزيز فعاليته وكفاءته في أداء مهامه من خلال إجراء تقييم ذاتي سنوي لأدائه، وذلك عبر لجنة الترشيحات والحوكمة والمكافآت. يهدف هذا التقييم إلى ضمان قيام المجلس بمهامه على أكمل وجه، إضافةً إلى تحديد المجالات التي تتطلب تطويرًا أو تحسينًا لضمان تحقيق أفضل النتائج وتعزيز الأداء المؤسسي، مثال على ذلك أن يكون التقييم موضوعيًا ومستقلًا، وأن يشجع التقييم المناقشة المفتوحة والبناءة حول الأداء، وأن يكون مجلس الإدارة قد حدد الأهداف الرئيسية المقصود تحقيقها من خلال عملية تقييم الأداء فضلًا عن أن يظل تقييم الأداء الفردي سريًا.

العناصر الرئيسية التي يشملها التقييم:

١. فعالية مجلس الإدارة - تقييم مدى كفاءة المجلس في اتخاذ القرارات الاستراتيجية وإدارة شؤون الشركة.
٢. أداء الأعضاء - مراجعة مستوى مشاركة والتزام كل عضو، ومدى مساهمته في تحقيق أهداف الشركة.
٣. هيكلة المجلس - التأكد من مدى ملائمة التكوين الحالي للمجلس لتحقيق التوازن بين الخبرات والمهارات المطلوبة.
٤. حوكمة الشركة - تقييم مدى الالتزام بمبادئ الحوكمة الرشيدة والشفافية والمساءلة.
٥. اللجان المنبثقة عن المجلس - مراجعة أداء اللجان المتخصصة ومدى تحقيقها لأهدافها بفعالية.
٦. التطوير والتدريب - قياس مدى الحاجة إلى برامج تدريبية لتطوير مهارات الأعضاء وتحسين أدائهم.

يعتمد المجلس على نتائج هذا التقييم لتحديد فرص التحسين وتعزيز الحوكمة الرشيدة بما يتماشى مع أفضل الممارسات العالمية، مما يساهم في تحقيق مصالح الشركة والمساهمين وأصحاب المصلحة على المدى الطويل.

وتتم تيسير عملية التقييم في شركة قطر وعمان للاستثمار (ش.م.ع.ق) بواسطة لجنة الترشيحات والحوكمة والمكافأة، وتقوم هذه اللجنة بتصميم وتطوير وتحديث الاستبيان المستخدم لإجراء التقييم "حسب الضرورة". ويمكن تعيين استشاري خارجي لإجراء التقييم إذا رأى مجلس الإدارة ضرورة لذلك.

وبناءً على ذلك، وخلال عام ٢٠٢٥، قام المجلس بإجراء التقييمات اللازمة وكانت النتائج متوافقة مع التوقعات وفقا لسياسات الشركة المتبعة والتي تتضمن الاجتماعات المنعقدة وحضور الاجتماعات والمناقشات والتوصيات.

أمين سر مجلس الإدارة

السيد/ أحمد عصام الدين وهبه حاصل على درجة البكالوريوس في المحاسبة، ويتمتع بخبرة واسعة في مجالي المحاسبة والأعمال المصرفية. يشغل منصب أمين سر مجلس الإدارة منذ عام ٢٠٠٩، حيث يساهم بخبراته في تعزيز كفاءة وفعالية أعمال المجلس.

بدأ السيد/ أحمد عصام الدين وهبه مسيرته المهنية في القطاع المصرفي، حيث عمل بين عامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٨ في إدارة الحسابات بأحد البنوك الرائدة في جمهورية مصر العربية، حيث اكتسب معرفة عميقة بالعمليات المالية والمصرفية، وفي عام ٢٠٠٨، انتقل للعمل لدى شركة قطر وعمان للاستثمار، حيث التحق بالإدارة المالية وأسهم في تطوير استراتيجيات التمويل والاستثمار بالشركة، وبفضل خبرته الواسعة ومعرفته المتخصصة، يواصل السيد/ أحمد عصام الدين وهبه تقديم قيمة مضافة في مجال الحوكمة والإدارة المالية، مما يساهم في تعزيز الأداء المالي والإداري للشركة.

تتمثل مهام أمين سر مجلس الإدارة في مساعدة المجلس ورؤيسه من خلال المهام والمسؤوليات التالية:

- تسجيل وتنسيق وحفظ جميع محاضر اجتماعات المجلس وسجلاته ودفائره والتقارير التي ترفع من المجلس وإليه، على أن يتم توقيع محاضر الاجتماعات منه ومن جميع الأعضاء الحاضرين.
- التأكد من إتباع أعضاء المجلس للإجراءات التي أقرها المجلس، والتأكد من تبليغ مواعيد اجتماعات المجلس قبل ثلاثة أيام عمل على الأقل، مع مراعاة الاجتماعات الطارئة.
- أن يتأكد من أن أعضاء مجلس الإدارة يمكنهم الوصول بشكل كامل وسريع إلى كل محاضر اجتماعات المجلس والمعلومات والوثائق والسجلات المتعلقة بالشركة.
- يراعي أمين سر المجلس وتحت إشراف الرئيس تأمين حسن إيصال وتوزيع المعلومات والتنسيق فيما بين أعضاء المجلس وبين أصحاب المصالح الآخرين بالشركة بمن فيهم المساهمين والإدارات المختلفة في الشركة والموظفين تحت إشراف الرئيس.
- يساعد أمين سر المجلس رئيس مجلس الإدارة وجميع أعضائه في تنفيذ مهامهم، ويتمثل دوره الرئيسي في تقديم الاستشارة لمجلس الإدارة ورئيس مجلس الإدارة بشأن حوكمة الشركات ومجالاتها المتنوعة الأخرى فضلاً عن أهم التطورات في أفضل الممارسات العالمية.

اجتماعات مجلس الإدارة

تماشياً مع أحكام النظام الأساسي للشركة، وامتثالاً لمتطلبات حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة قطر للأسواق المالية، عقد مجلس الإدارة عشرة (١٠) اجتماعات خلال عام ٢٠٢٥، وهو ما يتجاوز الحد الأدنى لعدد الاجتماعات المنصوص عليه في نظام حوكمة الشركات، وقد تناولت هذه الاجتماعات مناقشة الموضوعات الاستراتيجية وأداء الشركة وخططها المستقبلية، إلى جانب مراجعة التقارير المالية ومتابعة أعمال اللجان المنبثقة عن المجلس، واتخاذ القرارات اللازمة بما يدعم تحقيق أهداف الشركة ويعزز من تطبيق مبادئ الحوكمة الرشيدة. وفيما يلي تفاصيل الاجتماعات التي عقدها المجلس خلال العام.

الاجتماع	التاريخ	عدد الحضور	الغياب	النصاب
الأول	٢٠٢٥/٠٣/٢٠	٨ أعضاء	لا يوجد	مكتمل
الثاني	٢٠٢٥/٠٣/٢٦	٨ أعضاء	لا يوجد	مكتمل
الثالث	٢٠٢٥/٠٥/٠٤	٧ أعضاء	عضو واحد	مكتمل
الرابع	٢٠٢٥/٠٦/٢٤	٧ أعضاء	عضو واحد	مكتمل
الخامس	٢٠٢٥/٠٩/٠٣	٨ أعضاء	لا يوجد	مكتمل
السادس	٢٠٢٥/٠٩/١١	٨ أعضاء	لا يوجد	مكتمل
السابع	٢٠٢٥/١١/١٣	٧ أعضاء	عضو واحد	مكتمل
الثامن	٢٠٢٥/١١/١٩	٨ أعضاء	لا يوجد	مكتمل
التاسع	٢٠٢٥/١٢/١١	٨ أعضاء	لا يوجد	مكتمل
العاشر	٢٠٢٥/١٢/٣٠	٨ أعضاء	لا يوجد	مكتمل

قرارات المجلس

جميع القرارات الصادرة عن مجلس الإدارة خلال هذه الفترة تمت بإجماع الأعضاء، وتم توثيقها رسميًا في محاضر الاجتماعات وفق الأصول المتبعة. كما يؤكد المجلس رضاه التام عن تنفيذ المهام الموكلة إليه، وذلك وفقًا لما هو منصوص عليه في دليل مهام ومسؤوليات مجلس الإدارة، مع الالتزام بأفضل ممارسات الحوكمة لضمان تحقيق أهداف الشركة وتعزيز قيم الشفافية والمساءلة.

اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة

وفقًا لمبادئ الحوكمة ومتطلبات هيئة قطر للأسواق المالية، شكّل مجلس إدارة الشركة عددًا من اللجان المنبثقة عنه، والتي تتألف من أعضاء من داخل المجلس أو من خارجه إذا دعي الأمر لذلك، وتُكلف هذه اللجان بمساعدة المجلس في تنفيذ مهامه الإشرافية، وترفع تقاريرها مباشرة إلى مجلس الإدارة.

وعن استقلالية رئيس مجلس الإدارة، واستنادًا إلى أحكام المادة (١) من نظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية، يُحظر على رئيس مجلس الإدارة أن يكون عضوًا في أي من هذه اللجان، فضلًا عن أن رئيس لجنة التدقيق لا يجوز أن يكون عضوًا في أي لجنة أخرى، وهو ما تلتزم به الشركة.

أما عن مهام اللجان وتوثيقها، تُمنح كل لجنة من هذه اللجان مهامًا محددة يتم تحديدها من قبل مجلس الإدارة في ميثاق المجلس، وتوثق هذه المهام كتابيًا ويتم اعتمادها من قبل المجلس، وعلى الرغم من تفويض اللجان بمسؤوليات محددة، فإن المسؤولية النهائية تظل تقع على عاتق مجلس الإدارة بالكامل، وتم إنشاء اللجان وهي على النحو التالي:

(١) **لجنة التدقيق الداخلي:** مراجعة البيانات المالية، وتقارير المراجعة الخارجية والداخلية، وضمان بيئة رقابة داخلية فاعلة، والالتزام بتعليمات الجهات الرقابية لتقليل المخاطر في الشركة.

(٢) **لجنة الترشيحات والحوافز والمكافآت:** مراجعة الترشيحات إلى مجلس الإدارة والرقابة على هيكل الحوكمة للشركة فضلًا عن تحديد مكافآت أعضاء المجلس الإدارة والإدارة العليا والموظفين بالإضافة إلى الإشراف على التقييم الذاتي لمجلس الإدارة واللجان والرئيس التنفيذي.

(٣) **اللجنة التنفيذية والاستثمار:** مراجعة الاستراتيجية والسياسة الاستثمارية ومتابعتها للحفاظ على استثمارات وأموال الشركة وتعظيمها لضمان نموها فضلًا عن إمكانية توزيع أرباح سنوية على المساهمين بصورة مرضية.

وتكوين اللجان المذكورة أعلاه تكون على الشكل التالي:

لجنة التدقيق الداخلي

• أعضاء اللجنة

أسم عضو مجلس الإدارة	تاريخ اول تعيين في اللجنة	المنصب في اللجنة
السيد / احمد عبدالخالق الغامدي	١٤ ديسمبر ٢٠٢٥	رئيس اللجنة
السيد/ محمد عبدالعزيز سعد آل سعد الكواري	١٤ ديسمبر ٢٠٢٥	عضو
السيد/ محمد أحمد محمد على الأصمخ	١٤ ديسمبر ٢٠٢٥	عضو
السيد / أحمد عصام الدين امين وهبه	٢١ أكتوبر ٢٠٠٩	سكرتير اللجنة

• مهام اللجنة

تتلخص بعض من مهام اللجنة في الآتي:

- البيانات المالية

- مراجعة التقارير المالية والمحاسبية المهمة بما في ذلك القضايا المعقدة والعمليات غير العادية والمجالات التي تحتاج إلى درجات عالية من الاجتهاد والحكم السليم بالإضافة إلى البيانات والتصريحات المهنية أو التنظيمية الحديثة الصادرة وفهم تأثيرها على البيانات المالية للشركة بما في ذلك الشركات التابعة والكيانات ذات الصلة التي تدرج في إطار أي ولاية قضائية داخل أو خارج قطر.
- ✓ التدقيق الداخلي
- الحصول على توضيحات من الإدارة والمدققين الداخليين والمدققين الخارجيين بشأن ما إذا كانت الرقابة المالية والتشغيلية كافية وتعمل بفعالية.
- ✓ التدقيق الخارجي
- مراجعة نطاق ونهج التدقيق المقترح للمدققين الخارجيين بما في ذلك تنسيق الجهود مع المدققين الداخليين.
- مناقشة المدققين الخارجيين بشأن طبيعة ونطاق وكفاءة التدقيق الذي يقومون به وفقاً لمعايير التدقيق الدولية ومعايير التقارير المالية الدولية.
- ✓ الالتزام
- إجراء المراجعة مع الإدارة ورئيس إدارة الالتزام بشأن الميثاق والخطط والأنشطة والتوظيف والهيكل التنظيمي ووظيفة ودور إدارة الالتزام.
- ✓ إدارة المخاطر
- مراجعة والموافقة على إستراتيجية إدارة المخاطر للشركة ومدى قابلية الشركة على المخاطر وسياسات المخاطر المتبعة.
- ✓ تقديم التقارير
- تقديم التقارير بانتظام إلى المجلس عن أنشطة اللجنة والقضايا والتوصيات ذات الصلة.

مجلس الإدارة يعتمد على لجنة التدقيق لمتابعة الضوابط الرقابية الداخلية والإبلاغ عن حالات فشل أو ضعف في الضوابط الرقابية المعتمدة، اعتباراً من تاريخ التقرير لم يتم ملاحظة أي ضعف ذو تأثير على الرقابة الداخلية كما لم يقدم أي تقرير إلى مجلس الإدارة بوجود ضعف في الرقابة الداخلية.

• اجتماعات اللجنة

عقدت اللجنة ثلاثة عشر اجتماعاً خلال عام ٢٠٢٥ لتنفيذ المهام المنوطة بها وكانت تواريخ الاجتماعات على النحو التالي:

الاجتماع	التاريخ	عدد الحضور	الغياب	النصاب
الأول	٢٠٢٥/٠٣/٠٩	٣ أعضاء	لا يوجد	مكتمل
الثاني	٢٠٢٥/٠٣/١١	٣ أعضاء	لا يوجد	مكتمل
الثالث	٢٠٢٥/٠٣/١٨	٣ أعضاء	لا يوجد	مكتمل
الرابع	٢٠٢٥/٠٣/٢٦	٣ أعضاء	لا يوجد	مكتمل
الخامس	٢٠٢٥/٠٤/٢٨	٣ أعضاء	لا يوجد	مكتمل
السادس	٢٠٢٥/٠٦/٢٣	٣ أعضاء	لا يوجد	مكتمل
السابع	٢٠٢٥/٠٦/٢٩	٣ أعضاء	لا يوجد	مكتمل
الثامن	٢٠٢٥/٠٨/١٣	٣ أعضاء	لا يوجد	مكتمل
التاسع	٢٠٢٥/٠٩/٠١	٣ أعضاء	لا يوجد	مكتمل
العاشر	٢٠٢٥/٠٩/٠٨	٣ أعضاء	لا يوجد	مكتمل
الحادي عشر	٢٠٢٥/١٠/٢٨	٣ أعضاء	لا يوجد	مكتمل
الثاني عشر	٢٠٢٥/١١/١٢	٣ أعضاء	لا يوجد	مكتمل
الثالث عشر	٢٠٢٥/١٢/٢٩	عضوين	عضو واحد	مكتمل

خلال السنة المالية ٢٠٢٥، قامت لجنة التدقيق الداخلي بتنفيذ المهام المطلوبة والقيام بالمسؤوليات الموجبة ضمن الحدود والمتطلبات المنصوص عليها في دليل المهام والمسؤوليات الخاص باللجنة، وأسفرت اجتماعات لجنة التدقيق عن القرارات الرئيسية التالية خلال السنة المالية ٢٠٢٥:

١. مراجعة التقارير المعدة من قبل إدارة التدقيق الداخلي ومدقق الحسابات الخارجي وتقارير الهيئة والسلطات الإشرافية الأخرى ومتابعة تصويب المخالفات الواردة فيها ووضع الضوابط اللازمة لضمان عدم تكرارها ورفع نتائج أعمالها للمجلس بصورة منتظمة، بالإضافة إلى مراجعة واعتماد خطة التدقيق بشكل سنوي.
٢. مراجعة مدى فاعلية وكفاية نظام الرقابة الداخلية ونظام التحكم والتحوط للمخاطر الكلية وكذلك نظام الرقابة المالية والممارسات المحاسبية والمالية للشركة.
٣. المراجعة والمصادقة على القوائم المالية المرحلية والسنة الختامية لسنة ٢٠٢٥ للشركة ومناقشتها مع الإدارة التنفيذية العليا ومدقق الحسابات الخارجي قبل عرضها واعتمادها من قبل المجلس.
٤. تولي كافة الأمور المتعلقة بالتدقيق الخارجي ومثال ذلك التوصية للمجلس بالترشيح، والعزل، والأتعاب، ونطاق ونتائج التدقيق والتفتيش للمهام التي تم تكليفها بها.
٥. تولي كافة الأمور المتعلقة بإدارة التدقيق الداخلي ومثال ذلك، تقديم التوصيات للمجلس باختيار وتعيين وإنهاء خدمات مدير التدقيق الداخلي، والموازنة المخصصة وتقييم مدى كفاءة العاملين في إدارة التدقيق الداخلي.
٦. التنسيق مع لجنة إدارة المخاطر والالتزام حول تقييم أنظمة إدارة المخاطر والتحوط لها.
٧. التحقق من وجود الأطر المناسبة التي تكفل الوصول إلى أقصى درجات الامتثال للقوانين والتعليمات والأنظمة والممارسات السليمة.
٨. تعيين المدقق الخارجي للشركة لعام ٢٠٢٥ (مزارز أس أيه ليمتد (فرع قطر)).
٩. تعيين المدقق الداخلي للشركة لعام ٢٠٢٥ (مورستيفين).
١٠. مقارنة الموازنة التقديرية لعام ٢٠٢٥ مع المحقق فعلي لعام ٢٠٢٥.
١١. مراجعة واعتماد الموازنة التقديرية للشركة لعام ٢٠٢٦.
١٢. مناقشة خطة عمل المدقق الداخلي لعام ٢٠٢٦.
١٣. المراجعة والنظر في تحديث بعض من اللوائح الداخلية للشركة.

لجنة الترشيحات والحوكمة والمكافآت والحوافز

• أعضاء اللجنة

أسم عضو مجلس الإدارة	تاريخ اول تعيين في اللجنة	المنصب في اللجنة
السيد/ محمد عبدالعزيز سعد آل سعد الكواري	١٤ ديسمبر ٢٠٢٥	رئيس اللجنة
السيد/ عبدالهادي بن تريحيب الشهواني	١٤ ديسمبر ٢٠٢٥	عضو
السيد/ محمد أحمد محمد علي الأصمخ	١٤ ديسمبر ٢٠٢٥	عضو
السيدة / ريهام حجاج	٢٥ مارس ٢٠١٢	سكرتير اللجنة

• مهام اللجنة

تتلخص بعض من مهام اللجنة في الآتي:

- الترشيح
- تلقي طلبات الترشيح ودراستها والتأكد من استيفاء المرشحين شروط الترشيح والبت في تلك الطلبات.

- التأكد من ضمان أن المجلس غير مسيطر عليه من قبل أي شخص طبيعي أو معنوي أو مجموعة من الأشخاص.
- تحديد الشروط والمؤهلات والخبرات لشغل عضوية المجلس.
- تقديم التوصيات للمجلس بشأن الأشخاص المؤهلين للانضمام إلى عضوية المجلس وكبار الموظفين في الإدارة التنفيذية العليا بالشركة وفق شروط التأهيل والملائمة التي تحددها اللجنة وكذلك تحديد خطة ملائمة لإحلال واستبدال أعضاء المجلس بما يتماشى مع القانون وسياسة وأنظمة الشركة. بالإضافة إلى أن أي اقتراح يتقدم به المجلس إلى المساهمين لإعادة انتخاب الأعضاء يجب أن يكون بناءً على تقرير اللجنة. أما فيما يتعلق بترشيح مدير التدقيق الداخلي فإن ذلك يكون من مسؤولية لجنة التدقيق. وعلى الشركة إخطار الهيئة بجميع المتقدمين لعضوية المجلس ومبررات قبولهم أو استبعادهم.
- الإشراف على سياسات الموارد البشرية بشكل عام والتأكد من وجود خطة إحلال لكبار الموظفين في الإدارة التنفيذية العليا.
- تحديد ما إذا كان العضو يحقق صفة العضو المستقل أو العضو غير التنفيذي آخذاً بعين الاعتبار الحد الأدنى للشروط الواجب توافرها في كل منها الواردة في التعريفات والعمل على مراجعتها بشكل سنوي.
- وضع أسس محددة لتقييم أداء المجلس وكبار الموظفين في الإدارة التنفيذية العليا، بحيث تتصف هذه المعايير بالموضوعية والحياد.
- إعداد سياسة منح المكافآت والحوافز وعرضها على المجلس لاعتمادها على أن تراعي ذلك أن تتماشى هذه السياسة مع أفضل الممارسات الدولية وتعليمات الهيئة في هذا الشأن وأن تشمل كافة المكافآت والحوافز الخاصة برئيس المجلس وأعضائه وكافة المسؤولين بالشركة بما فيهم الرئيس التنفيذي وموظفي الشركة، والإشراف على تطبيق ومراجعة هذه السياسة بشكل دوري.
- التأكد من أن سياسة منح المكافآت والحوافز تأخذ بعين الاعتبار كافة أنواع المخاطر التي تتعرض لها الشركة عند تحديد المكافآت بحيث تتم الموازنة بين الأرباح المحققة ودرجة المخاطر المرتبطة بها.
- التأكد من وجود تجانس بين فترة صرف المكافأة وتحقيق الإيراد بشكل فعلي وما يمكن أن يؤثر عليه مستقبلاً، وخاصة فيما يتعلق بالتقديرات المستقبلية للإيرادات ذات التوقيت والاحتمال غير المؤكدين.
- العمل بشكل وثيق الصلة مع لجنة إدارة المخاطر لدى الشركة و/أو المسؤول عن إدارة المخاطر والالتزام في تقييم الحوافز المقدمة بموجب نظام منح المكافآت المعتمد على تقييم المخاطر.
- مراعاة الأمور التالية فيما يتعلق بمكافأة أعضاء المجلس أن يبين النظام الأساسي للشركة طريقة تحديد مكافآت أعضاء المجلس على ألا تزيد نسبة تلك المكافأة على (٥٪) من الربح الصافي بعد خصم الاحتياطات والاستقطاعات القانونية وتوزيع ربح لا يقل عن (٥٪) من رأس مال الشركة المدفوع على المساهمين.

• الحوكمة

- إجراء المراجعة والتقييم على أساس دوري بشأن أي تغييرات في الممارسات الدولية والمحلية لإدارة الشركات والتي يمكن أن يكون لها تأثير على كيفية عمل الشركة وإدارتها لسياسات الحوكمة وأيضاً التوصية للمجلس بإدخال تعديلات على تلك الممارسات .
- النظر في مسائل عدم الالتزام بالحوكمة والتوصية إلى المجلس باتخاذ الإجراءات لحلها حسب مقتضى الحال .
- التوصية باتخاذ الإجراءات المناسبة فيما يتعلق بالتغييرات في ممارسات الحوكمة والالتزام بها في الشركة وسياسات الحوكمة للكيانات التابعة ذات الصلة .
- التوصية إلى المجلس للموافقة على سياسة الحوكمة للشركة .

• اجتماعات اللجنة

عقدت اللجنة اجتماع واحد خلال عام ٢٠٢٥ لتنفيذ المهام المنوطة بها وكان موعد الاجتماع على النحو التالي:

الاجتماع	التاريخ	عدد الحضور	الغياب	النصاب
الأول	٢٠٢٥/٠٣/٢٣	٣ أعضاء	لا يوجد	مكتمل

خلال السنة المالية ٢٠٢٥، قامت لجنة الترشيحات والحوكمة والمكافآت بتنفيذ المهام المطلوبة والقيام بالمسؤوليات الموجبة ضمن الحدود والمتطلبات المنصوص عليها في دليل المهام والمسؤوليات الخاص باللجنة وقامت اللجنة بالاتي:

١. النظر في مكافآت أعضاء مجلس الإدارة ورفع توصية بها الي الجمعية العامة العادية للموافقة والاعتماد.

٢. تحديد المكافآت الخاصة بالإدارة العليا والموظفين بالشركة.
٣. مناقشة ومراجعة تقرير الحوكمة عن عام ٢٠٢٥.

اللجنة التنفيذية والاستثمار

• أعضاء اللجنة

أسم عضو مجلس الإدارة	تاريخ اول تعيين في اللجنة	المنصب في اللجنة
السيد / عبد الهادي بن تريحيب بن نايفة الشهواني	١٤ ديسمبر ٢٠٢٥	رئيس اللجنة
السيد / محمد بن عبدالعزيز سعد آل سعد الكواري	١٤ ديسمبر ٢٠٢٥	عضو
السيد/ محمد أحمد محمد علي الأصمخ	١٤ ديسمبر ٢٠٢٥	عضو
السيد / ناصر محمد علي آل مذكور الخالدي	٢٥ مارس ٢٠١٢	عضو - الرئيس التنفيذي
السيد / غانم احمد عبيدي	٢٥ مارس ٢٠١٢	سكرتير اللجنة

• مهام اللجنة

تتلخص بعض من مهام اللجنة في الآتي:

- ✓ دعم مجلس الإدارة والأداء
 - اللجنة تمثل هيئة استشارية للمجلس.
 - تقديم تقارير كافية لتمكين المجلس من رصد الأداء العام للشركة.
 - مراجعة واعتماد (على الأقل سنويا) الاستراتيجية الاستثمارية للشركة وتماشيا مع استثمارات الشركة.
- ✓ يجب على اللجنة ان تقوم بالآتي:
 - اقتراح السياسات الاستثمارية للنظر فيها واعتمادها من قبل المجلس، بما في ذلك المناصب المقترحة فيما يتعلق بالاستثمارات المناسبة.
 - التأكد من أن سياسة الاستثمار تأخذ في عين الاعتبار مبادئ الاستثمار التوجيهية التي يحددها المجلس، والقيود التي تفرضها السلطات التنظيمية أو التي أوصى بها الاكتواري مع مراعاة متطلبات الملاءة المالية.
 - مراجعة التغييرات المتعلقة بهيكل رأس مال الشركة والتغييرات المهمة في الهيكل الإداري والرقابي للشركة والتوصية إلى المجلس للموافقة عليها.

• اجتماعات اللجنة

عقدت اللجنة خمس اجتماعات خلال عام ٢٠٢٥ لتنفيذ مهامها المنوطة بها وكانت مواعيد الاجتماعات علي النحو التالي:

الاجتماع	التاريخ	عدد الحضور	الغياب	النصاب
الأول	٢٠٢٥/٠٣/٢٤	٣ أعضاء	عضو واحد	مكتمل
الثاني	٢٠٢٥/٠٤/٢٤	٤ أعضاء	لا يوجد	مكتمل
الثالث	٢٠٢٥/٠٦/٢٣	٤ أعضاء	لا يوجد	مكتمل
الرابع	٢٠٢٥/٠٩/٠١	٤ أعضاء	لا يوجد	مكتمل
الخامس	٢٠٢٥/١٢/٢٢	٣ أعضاء	عضو واحد	مكتمل

خلال السنة المالية ٢٠٢٥، قامت اللجنة التنفيذية والاستثمار بتنفيذ المهام المطلوبة والقيام بالمسؤوليات الموجبة ضمن الحدود والمتطلبات المنصوص عليها في دليل المهام والمسؤوليات الخاص باللجنة وقامت اللجنة بالآتي:

١. رفع التقارير الدورية الى مجلس الإدارة عن مشاريع الشركة القائمة واعدادها لتشمل الايجابيات والسلبيات ورفع توصيتها لمجلس الإدارة بخصوصه.

٢. رفع التقارير الى مجلس الإدارة بشأن توزيع رأس المال والتحديث حسب القطاعات الاستثمارية الفعلية والمقترحة بشكل دوري، ورفع توصيتها لمجلس الإدارة بخصوصه.
٣. مناقشة مستجدات مشاريع الشركة ورفع تلك نتائج المستجدات وتوصياتها بخصوصه.

سياسات المكافآت

قامت شركة قطر وعمان للاستثمار بإعداد سياسة المكافآت بما يتوافق مع المادة (٤) من نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر من هيئة قطر للأسواق المالية.

أعدت سياسة المكافأة بالشركة لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، وهي تهدف إلى الحفاظ على سياسة تتفق مع مبادئ وفاعلية إدارة المخاطر والتي بدورها تؤدي إلى الحد من المخاطر.

تم إعداد هذه السياسة لتعزيز ثقة المساهمين مع الشركة من خلال تحديد المكافآت التي تدير وتحد من تضارب المصالح المحتمل أو المثبت بين الشركة ومجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.

تصف سياسة المكافآت المبادئ الأساسية للمكافآت، مع الإشارة إلى العلاقة بين المكافآت والخدمات، والأهمية النسبية لمختلف مكونات المكافآت، بما في ذلك أداء الشركة.

النظام الأساسي للشركة وبالتحديد المادة (٣٩)، يحكم مكافأة أعضاء مجلس الإدارة، حيث تخضع لموافقة الجمعية العامة، ولا يمكن أن تتجاوز ٥٪ من صافي الأرباح يمكن توزيعه كمكافأة بعد اقتطاع الاحتياطات والاستقطاعات القانونية وتوزيع ربح على المساهمين سواءً بشكل نقدي أو عيني لا يقل عن (٥٪) من رأس المال المدفوع.

مع الأخذ في الاعتبار انه يجوز حصول أعضاء مجلس الإدارة على مبلغ مقطوع في حالة عدم تحقيق الشركة أرباحاً، ويشترط في هذه الحالة موافقة الجمعية العامة، وللوزارة أن تضع حداً أعلى لهذا المبلغ.

مكافآت أعضاء مجلس الإدارة

تتولى لجنة الترشيحات والحوكمة والمكافآت، المنبثقة عن مجلس الإدارة، مسؤولية تحديد المكافآت السنوية لأعضاء المجلس، وذلك وفقاً لسياسة المكافآت المعتمدة، قبل رفع توصيتها إلى مجلس الإدارة للنظر في تقديمها إلى الجمعية العامة العادية لاتخاذ القرار المناسب. كما تشمل مهام اللجنة تحديد مكافآت الإدارة العليا والموظفين، مع الأخذ بعين الاعتبار حجم الشركة الحالي، والنتائج المالية المحققة لعام ٢٠٢٥، واللوائح والسياسات المعتمدة في هذا الشأن.

وفي هذا الإطار، قررت لجنة الترشيحات والحوكمة والمكافآت رفع توصية إلى الجمعية العامة العادية، المزمع انعقادها بتاريخ ٢٢ أبريل ٢٠٢٦، بالموافقة على صرف مكافآت سنوية لأعضاء مجلس الإدارة بمبلغ ٧٥,٠٠٠ ريال قطري لكل عضو، بإجمالي قدره ٦٠٠,٠٠٠ ريال قطري، وذلك امتثالاً لأحكام المادة (٣٩) من النظام الأساسي للشركة والتي تنص على ما يلي:

" تحدد الجمعية العامة العادية مكافآت أعضاء مجلس الإدارة على ان لا تزيد نسبة تلك المكافآت على (٥٪) من الربح الصافي بعد خصم الاحتياطات والاستقطاعات القانونية وتوزيع ربح لا يقل عن (٥٪) من رأس مال الشركة المدفوع على المساهمين .

ويجوز حصول أعضاء مجلس الإدارة على مبلغ مقطوع في حالة عدم تحقيق الشركة أرباحاً، ويشترط في هذه الحالة موافقة الجمعية العامة ، وللوزارة أن تضع حداً أعلى لهذا المبلغ. "

مكافآت الإدارة العليا والعاملين بالشركة

لجنة الترشيحات والحوكمة والمكافآت تقرر تعويضات ومكافآت الإدارة العليا وتتكون تعويضات الادارة العليا من راتب ومكافأة بناء على الأداء المبذول، كما يوافق المجلس على المكافأة المرتبطة بأداء الشركة للرئيس التنفيذي والادارة العليا والموظفين.

يقرر مجلس الإدارة تعويضات الإدارة العليا، وتتكون تعويضات الإدارة العليا من راتب ومكافأة بناءً على الأداء، يقرر المجلس حدود مكونات الراتب الثابت، كما يوافق المجلس على المكافأة المرتبطة بأداء الشركة للرئيس التنفيذي والإدارة العليا والموظفين.

سياسة تعارض المصالح

تُراعي هذه السياسة الواجبات والحقوق التي يجب الالتزام بها من قبل جميع الأطراف المعنية، بما في ذلك أعضاء مجلس الإدارة، والإدارة العليا، وموظفي الشركة، بالإضافة إلى الجهات الأخرى ذات الصلة، وذلك لضمان الامتثال والشفافية في بيئة العمل.

الأطراف ذات العلاقة

الرقابة وآلية الحوكمة على العمليات والصفقات مع الأطراف ذات العلاقة تم توثيقها في دليل حوكمة الشركات في شركة قطر وعمان للاستثمار.

في ضوء متطلبات الإفصاح المحددة في نظام حوكمة الشركات والمعتمد من هيئة قطر للأسواق المالية، فإن الشركة ستعزز من سياساتها الخاصة بالأطراف ذات العلاقة وخاصة إفصاحها السنوي الحالي من قبل أعضاء المجلس والإدارة العليا فيما يخص مصالحهم، ومساهماتهم، وتداول أسهم الشركة، ومجالس الإدارة الأخرى، المعاملات الهامة مع الشركة، والتوظيف ومساهمة الأقارب، والمؤهلات والخبرات وغيرها من المصالح.

خلال العام المنصرم، لم يتم تسجيل أي عملية أو صفقة ذات علاقة من قبل مجلس الإدارة أو الادارة العليا بالشركة.

سياسة التعامل مع الشائعات

إعمالاً لأنظمة الحوكمة الصادرة عن هيئة قطر للأسواق المالية، ففي حالة وجود شائعات في الجمهور قد يكون لها تأثير على الشركة أو تستهدفها، يجب اتخاذ الإجراءات اللازمة عن طريق الإعلانات العامة لتأكيد أو نفي أي من هذه الشائعات، ويجب أن يعتمد القرار بشأن الطرق التي يجب اتخاذها لتأكيد أو نفي أي شائعات على حجم الإشاعة والمخاطر التي تشكلها على الشركة أو أعمالها أو المساهمين أو الموظفين أو مجلس الإدارة أو أصحاب المصلحة الآخرين.

دليل سياسات واجراءات الترشيحات والتعاقب

تعد خطة التعاقب عملية أساسية لضمان تلبية احتياجات الشركة في شغل الوظائف القيادية، بما في ذلك مناصب مجلس الإدارة، والإدارة العليا، وغيرها من المواقع الرئيسية فور شغورها. وتشمل هذه العملية تحديد الأدوار القيادية، وتقييم الكفاءات والإمكانات، وتطوير جيل جديد من القادة ليكونوا خلفاء محتملين في المناصب الرئيسية داخل الشركة.

تركز استراتيجية التطوير في المقام الأول على التدريب والتوجيه وصقل مهارات الموظفين الذين تم تحديد كمرشحين لتولي مسؤوليات أكبر عند الحاجة. وتدرك الشركة أهمية التعاقب الوظيفي لضمان الاستمرارية وتعزيز الأداء المؤسسي، لا سيما في المناصب الحيوية التي تُعد ركيزة أساسية للنمو الحالي والمستقبلي. وعليه، من الضروري شغل هذه المناصب فور شغورها لتجنب أي فجوات قيادية قد تؤثر على سير العمل.

وفي هذا الإطار، وضعت الشركة سياسة واضحة للتعاقب تشمل مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، مع الالتزام المستمر بتطوير مهارات الموظفين وتعزيز قدراتهم في جميع المستويات، بما يحقق انتقالاً سلساً للأدوار دون التأثير على الأداء المؤسسي. وانطلاقاً من التزامها بالتحسين المستمر، تعمل الشركة حالياً على تطوير وتحديث خطة التعاقب الحالية، بما يضمن توافقها مع المتغيرات الاستراتيجية والتحديات المستقبلية، ويعزز جاهزيتها لمواكبة النمو والتوسع بفعالية.

سياسة التعامل مع الشكاوى والتظلمات و البلاغات

إعمالاً لأنظمة الحوكمة الصادرة عن هيئة قطر للأسواق المالية، فإن الشركة تقوم باستقبال وفحص كافة الشكاوى والتظلمات والبلاغات التي قد يتم تقديمها وتعمل على البت فيها وتسويتها على النحو الأمثل وفقاً لأعلى معايير الشفافية وعلى أسس تتسم بالعدالة ودون أي تمييز ودون المساس بحقوق الشركة، وكذلك النظر في المقترحات المقدمة من أي من أصحاب المصالح، وتلتزم الشركة في هذا الشأن بالالتزام بالحفاظ على سرية كل من مضمون الشكاوى أو المقترح أو البلاغ أو حتى التظلمات والشخص مقدم أي منهم.

الإفصاح عن عمليات التداول

وضعت الشركة مبادئ توجيهية واضحة لتنظيم التداول الداخلي، وذلك وفقاً لدليل وسياسات حوكمة الشركات، بهدف منع أعضاء مجلس الإدارة والموظفين من التداول في أسهم الشركة التي قد تكون عرضة للتداول الداخلي، وضمان الإفصاح عن المعلومات ذات الصلة عند توفرها. وفي هذا الإطار، تم تنفيذ إجراءات الإفصاح الخاصة بأعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا لتعزيز الشفافية والامتثال للأنظمة.

وفي سياق جهودها لتعزيز الضوابط والحوكمة، قامت الشركة بإعداد دليل شامل يحدد الضوابط والإجراءات المنظمة لتداول الأشخاص المطلعين، لضمان الامتثال للمتطلبات التنظيمية ومنع أي ممارسات غير مشروعة. وقد تم اعتماد هذا الدليل رسمياً من قبل مجلس الإدارة، مما يؤكد التزام الشركة بتطبيق أفضل الممارسات في هذا المجال.

إطار الرقابة الداخلية

نظراً لمحدودية عدد الموظفين في الشركة وهم ٦ أشخاص يعتبر المجلس هو المسئول في النهاية عن إنشاء وتعديل ومراجعة إطار الرقابة الداخلية للشركة، من خلال لجنة التدقيق، من أجل الحصول على تأكيد معقول بمراقبة فعالية وكفاءة عمليات الشركة ووجود ضوابط رقابية ملائمة في إعداد التقارير المالية والالتزام بالقوانين.

شركة قطر وعمان للاستثمار أعدت إطار رقابة داخلية مناسب يمكنها من معالجة وإدارة المخاطر الرئيسية للشركة، بالإضافة إلى أن جزء من هدف الشركة "قطر وعمان للاستثمار" هو بناء وضع مالي قوي للشركة وإدارة مخاطرها بفاعلية والالتزام بتعليمات الجهات الرقابية والتدقيق الداخلي الذي تدعم في تأسيس إطار رقابة داخلية قوي.

بالنيابة عن المجلس تقوم لجنة التدقيق بمسؤولية القيام دورياً بمراجعة وتقييم إطار الرقابة الداخلية عن طريق تقييم مهام ووظائف التدقيق الداخلي فضلاً عن أعمال التدقيق الخارجي.

وقد حدد مجلس إدارة شركة قطر وعمان للاستثمار أهداف مستوى الكيان التي تتوافق مع رؤية الكيان ورسالته واستراتيجياته، وسعيًا لتحقيق هذه الأهداف، تواجه المنظمة أحداثاً وظروف قد تهدد بتحقيق أهداف هذه الشركة.

وللتخفيف من هذه المخاطر، تم تصميم وتنفيذ نظام فعال للمراقبة الداخلية، ولتصميم نظام فعال للرقابة الداخلية، تبنى مجلس إدارة شركة قطر وعمان للاستثمار إطار الرقابة الداخلية COSO ولقد تم دمج إطار عمل COSO الذي تم تبنيه مع نموذج خطوط الدفاع الثلاثة الذي أوصى به معهد القانون الدولي لتخصيص المسؤولية عن الواجبات المحددة في الإطار.

باستخدام نموذج خطوط الدفاع الثلاثة، يتم تعيين الواجبات والمسؤوليات المتعلقة بالمخاطر والتحكم إلى المجموعات الثلاث التالية في شركة قطر وعمان للاستثمار:

• خط الدفاع الأول – الإدارة التشغيلية:

يتم تعيين الإدارة التشغيلية لشركة قطر وعمان للاستثمار مع الملكية الأساسية للمخاطر والطرق المستخدمة لإدارة هذه المخاطر.

• خط الدفاع الثاني – وظيفة (وظائف) المراقبة والإشراف الداخلي:

وتشمل مهام الرصد والرقابة الداخلية في شركة قطر وعمان للاستثمار، على سبيل المثال لا الحصر، اللجنة التنفيذية والاستثمار، ولجنة حوكمة الشركات، ولجنة الاستراتيجية والاستثمار، ورؤساء الأقسام المستقلين... إلخ إدارة المخاطر في شركة قطر وعمان للاستثمار هي لكل قسم، حيث تضمن وظائف المراقبة والرقابة الداخلية المختلفة تشغيل الضوابط وعمليات إدارة المخاطر على النحو المقصود.

• خط الدفاع الثالث – التدقيق الداخلي:

يوفر التدقيق الداخلي تأكيداً مستقلاً بشأن فعالية إدارة المخاطر ومراقبتها للمجلس والإدارة التنفيذية.

يتم رفع تقارير عن الموقف المالي والعمليات ونتائج الأعمال لشركة قطر وعمان للاستثمار بشكل دوري إلى مجلس الإدارة. ويتم رفع تقارير بالنتائج المالية الفصلية ونتائج نهاية السنة للمساهمين وتُنشر في الموقع الإلكتروني للشركة (www.qatar-oman.com).

التدقيق الداخلي

تبقى شركة قطر وعمان للاستثمار عاقدة العزم على الوفاء بالتزاماتها نحو تعزيز ومراجعة إطار عمل الرقابة الداخلية بشكل دوري ومستمر، إلا أنه وبالنظر إلى الوضع الحالي المحدود من حيث الموارد البشرية المُتاحة، لذلك قامت الشركة من خلال لجنة التدقيق بإسناد عمليات التدقيق الداخلي والمخاطر إلى شركة "موري ستيفن" لمساعدة الشركة على القيام بمهام التدقيق الداخلي لعام ٢٠٢٥.

وتم تحديد نطاق العمل من قبل شركة "موري ستيفن" بالقيام بالمراجعة المستمرة مع تقديم تقرير كل ربع سنة على عمليات الشركة لتحديد المخاطر ومكامن الضعف في الضوابط الرقابية، ومن ثم يتم رفع تقارير بمدي المخاطر والانضباط إلى لجنة التدقيق لاتخاذ إجراءات تصحيحية.

وقد اعتمد المجلس مجموعة شاملة من وثائق الحوكمة، بما في ذلك، الهيكل التنظيمي، وهيكل الدرجات الوظيفية والرواتب، والتوصيف الوظيفي، والسياسات والإجراءات، وتفويض السلطة المالية والتشغيلية إلى تحكم عمليات الشركة. وقد كفل المجلس، من خلال تفويض السلطة القائم على عدم تمتع أي فرد بسلطات مطلقة. والإدارة التنفيذية هي الجهة المسؤولة عن تنفيذ نظام الرقابة الداخلية والإشراف عليها والتنسيق مع الجهات المعنية لضمان التنفيذ السليم للسياسات والإجراءات.

التدقيق الخارجي

قررت الجمعية العامة العادية في اجتماعها المنعقد في ٢٩/٠٤/٢٠٢٥ تعيين السادة / شركة مزارز أس أيه ليمتد (فرع قطر) كمدقق حسابات خارجي لشركة قطر وعمان للاستثمار (ش.م.ع.ق) للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥، وذلك بناءً على توصية لجنة التدقيق وموافقة مجلس الإدارة.

يقدم المدقق الخارجي تقرير مراجعة نصف سنوية وتقرير تدقيق سنوي للبيانات المالية للشركة، والمدقق الخارجي مستقل تماماً عن الشركة ومجلس إدارتها.

بالإضافة إلى مواد عقد التأسيس، والتي تحكم واجبات ومهام المدقق الخارجي، ينص دليل الحوكمة للشركة على أدوار المدقق الخارجي ومسؤولياته وتعيينه وسياسة عدم تعيينه، كما ينص دليل الشركة على دور لجنة التدقيق في الإشراف على عمل مدقق الحسابات الخارجي.

ويعين مدقق الحسابات الخارجي على أساس سنة واحدة قابلة للتجديد لفترة مماثلة تصل إلى خمس سنوات متتالية كحد أقصى، وإن المدقق الخارجي المعين يجب أن يكون مسجل على قائمة مدقق الحسابات الخارجي لدى هيئة قطر للأسواق المالية ويجب أن يمثل أعلى المعايير المهنية.

يكون المدقق الخارجي مستقلاً تماماً عن الشركة وأعضاء مجلس إدارتها ولا يوجد لديه أي تضارب في المصالح في علاقته بالشركة، ويقدم مدقق الحسابات الخارجي إلى الجمعية العامة تقرير التدقيق حول البيانات المالية، ويلعب مدقق الحسابات الخارجيون لشركة قطر وعمان للاستثمار دوراً أساسياً في الشركة.

وبالتالي، يوفر المدققون الخارجيون تأكيداً معقولاً بأن البيانات المالية تمثل المركز المالي للشركة وأدائها بشكل عادل. لضمان ما سبق، يقوم المدققون الخارجيون بإجراء عمليات التدقيق الخاصة بهم بشكل مستقل عن الشركة.

وهذا من شأنه أن يوفر الثقة في المعلومات المحاسبية للشركة. ويقدم المدققون الخارجيون إلى أعضاء مجلس الإدارة معلومات تتعلق بأي مخاطر تتعرض لها شركة قطر وعمان للاستثمار وكذلك أي انتهاك محدد. وفي حالة حدوث أي انتهاك، يقوم هؤلاء بإبلاغ السلطات المعنية على الفور، مثل هيئة قطر للأسواق المالية.

إدارة المخاطر والالتزام

إن مجلس إدارة الشركة مسئول عن إنشاء قابلية تحمل المخاطر وإعداد الموافقة على السياسات والاستراتيجيات المخاطر والإشراف على إطار عمل إدارة المخاطر والالتزام في الشركة.

لا يوجد حالياً أي وظيفة إدارة المخاطر في الشركة، لذلك في خطابات لتعيين المكاتب الاستشارية للقيام لدور المدقق الداخلي يتم اسناد أعمال إدارة المخاطر لهم كعمل إضافي، فضلاً عن أن الشركة عينت شركة موري ستيفن هذا العام ٢٠٢٥ لإعداد تقرير تقييم المخاطر بدلا من إدارة المخاطر ضمن تقارير التدقيق الداخلي الربع سنوية ، والتقارير بالفعل أعدت وقُدمت إلى المجلس.

الالتزام

المجلس استعرض وراجع تقرير تقييم المخاطر، الذي أعدته موري ستيفن، من أجل التعرف على نقاط القوة والضعف، وتلتزم الشركة بالقوانين والشروط التي تحكم عملية الإفصاح وعمليات الإدراج في السوق ولم يتم تسجيل أي مخالفة على الشركة خلال السنة المالية ٢٠٢٥.

الامتثال

تلتزم إدارة الشركة باستمرار بتحديث مجلس إدارتها وإدارتها التنفيذية للقوانين واللوائح الجديدة أو المتغيرة، وتسعى الشركة باستمرار إلى الامتثال لجميع القوانين واللوائح الجديدة أو المتغيرة. وقد نجحت الشركة في الالتزام بجميع القوانين واللوائح المعمول بها، ولم تخضع لأي غرامات أو عقوبات في عام ٢٠٢٥.

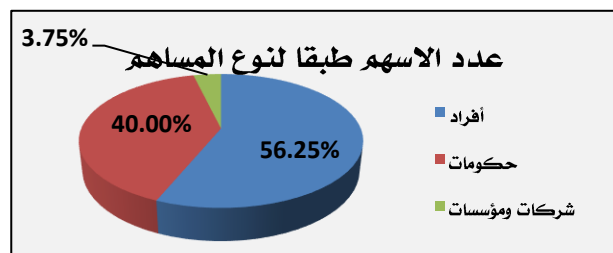
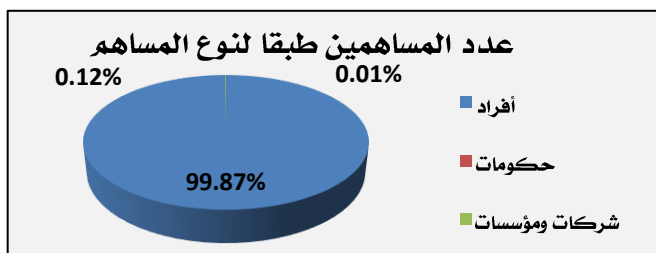
زاوية المساهمين

سجل المساهمين

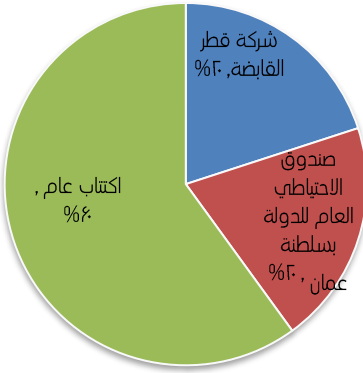
استناداً إلى التعليمات الصادرة عن بورصة قطر للشركات المدرجة في بورصة قطر وقانون الشركات التجارية - المادة (١٥٩) والمادة (١٦٠) -، تحتفظ الشركة بسجل خاص يطلق عليه "سجل المساهمين" يقيد به أسماء المساهمين وجنسياتهم ومواطنهم وما يمتلكه كل منهم، وتكون سجلات المساهمين مودعة لدى شركة إيداع (قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية) لكونها الجهة المسؤولة عن شؤون المساهمين طبقاً إلى تفويض الشركة وتم تحديث تلك السجل بصفة دورية (شهرياً) بالحصول على نسخة من تلك السجل من شركة قطر للإيداع المركزي (إيداع).

تركيبة المساهمين

بلغ عدد المساهمين في شركة قطر وعمان للاستثمار حوالي ٢٧,٦٩٩ مساهم كما في ٢٠٢٥/١٢/٣١ مقابل عدد من المساهمين ٢٨,١٧٧ لعام ٢٠٢٤، أغلب ملاك الأسهم من القطريين سواء من الافراد، الشركات او المؤسسات المالية، والرسم البياني التالي يوضح عدد المساهمين حسب الجنسية نسبة الملكية حسب الجنسية:



المساهمين الرئيسيين



تم انشاء شركة قطر وعمان للاستثمار بين حكومة قطر وحكومة سلطنة عمان في عام ٢٠٠٦ بنسبة ٢٠ % لكل منهم والباقي (٦٠ %) للاكتتاب العام، وحتى تاريخ ٢٠٢٥/١٢/٣١ احتفظت الحكومتين بنسبتهم علماً بأن رأس مال الشركة " ٣١٥,٠٠٠,٠٠٠ ريال قطري موزعاً على " ٣١٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم عادي، قيمة كل سهم منها ١ ريال قطري.

المساهمين من الادارة العليا

الإدارة العليا	تاريخ اول تعيين	عدد الأسهم المملوكة
السيد / ناصر محمد الخالدي – الرئيس التنفيذي	١٠ أكتوبر ٢٠٠٧	١٠٠,٠٠٠

حماية المساهمين

تُعد المعاملة العادلة والمتساوية للمساهمين من المبادئ الأساسية للحوكمة الفعالة في الشركات، حيث تُولي الشركة هذا الجانب أهمية قصوى، ملتزمة بتوفير أعلى مستويات النزاهة والشفافية والمساواة في تعاملها مع مساهميها.

وتسعى الشركة إلى تعزيز قيمة المساهمين عبر استراتيجيات مستدامة وحكيمة، مدركة أن الحوكمة الرشيدة تسهم في تحقيق قيمة مضافة لأنشطتها وعلاقاتها مع المساهمين. كما أن الحفاظ على ثقة المساهمين والمستثمرين يُعد حجر الأساس في جميع أعمالها، ويتحمل أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية مسؤوليتهم الجماعية في تطبيق مبادئ الحوكمة السليمة، مع الالتزام الدائم بمبدأ العدالة والمساواة بين جميع المساهمين.

لقد تم وضع سياسة حماية المساهمين بما يتوافق مع نظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية، وعقد التأسيس للشركة، والقوانين واللوائح ذات الصلة، وتطمح شركة قطر وعمان للاستثمار إلى تجاوز المعايير التي وضعتها اللوائح التنظيمية.

حقوق المساهمين

تحترم شركة قطر وعمان للاستثمار حقوق المساهمين، كما أنشأت آليات لإدارة حقوقهم في عقد التأسيس ودليل الحوكمة لضمان احترام حقوقهم، والإنصاف والمساواة.

وتشمل حقوق المساهمين، كما ينص عقد التأسيس على ذلك، بشكل خاص، الأولوية في الاشتراك في الأسهم الجديدة للشركة، والوصول إلى سجلات الشركة، وحضور الجمعية العامة العادية وغير العادية، وممارسة حقوق التصويت وتفويض حقوق التصويت للوكلاء، توزيع الأرباح وفقاً لاجتماع الجمعية العامة، طلب عقد جلسة للجمعية العامة، مناقشة جدول أعمال الاجتماع، حق الحصول على أجوبة الأسئلة المطروحة، طريقة التصويت على انتخابات مجلس الإدارة، والمشاركة في القرارات الرئيسية عن طريق الجمعية العامة وما إلى ذلك.

تعمل الشركة بأكمل لكي يتم الاعتراف بها كشريك عمل جدير بالثقة يعمل بما يتماشى مع قيمها الأساسية وبما يتوافق مع القوانين واللوائح ذات الصلة، وتلتزم الشركة بإدارة الأعمال بطريقة مسؤولة وشفافة، وحماية حقوق جميع المساهمين، وخلق القيمة والاستدامة من خلال الممارسات السليمة، وتحمي الشركة حقوق المساهمين من خلال ضمان الاتي:

- ✓ تعامل جميع أصحاب المصلحة معاملة عادلة دون أي تمييز.
- ✓ منح أصحاب المصلحة إمكانية الوصول إلى المعلومات والبيانات المتصلة بأنشطتهم في الوقت المناسب وبصورة منتظمة.
- ✓ حماية أصحاب المصلحة وفقاً لجميع القوانين والأنظمة ذات الصلة.
- ✓ التعامل مع مخاوف أصحاب المصلحة في الوقت المناسب.

وقد وضعت شركة قطر وعمان للاستثمار سياسة خاصة للإبلاغ عن المخالفات ونشر الوعي بأي مخالفات يجب نقلها دون ذكر أسماء إلى الإدارة التنفيذية. وتهدف السياسة إلى حماية الشركة والمساهمين فيها وأصحاب المصلحة. وتشمل الحماية، على سبيل المثال لا

الحصر، حق أي موظف في الكشف عن أي ممارسات سيئة داخل الشركة مثل إساءة استخدام أموال شركة قطر وعمان للاستثمار ومواردها و/أو أي جرائم جنائية دون خوف من العقاب.

حقوق المساهمون في الجمعية العامة

يتم دعوة المساهمين وتشجيعهم على حضور الاجتماع العام السنوي للشركة، وتتيح الجمعية العامة الفرصة للمساهمين للاستماع إلى المجلس والمشاركة فيه بشأن المسائل المدرجة في جدول الأعمال. ووفقاً للمادة (١٣٨) من قانون الشركات، والمادة (٩) من نظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية وعقد تأسيس الشركة، يحق للمساهمين الذين يمثلون ٢٥٪ على الأقل من رأسمال الشركة الدعوة إلى عقد اجتماع جمعية عامة غير عادية. وعملاً بالإجراءات المنصوص عليها في القانون والمادة (٩) من نظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية، يحق للمساهمين الذين يمتلكون ما لا يقل عن ١٠٪ من رأس مال الشركة طلب عقد اجتماع عام للجمعية العامة شريطة أن تبرر الأمور المطروحة عقد مثل هذا الاجتماع.

وتضمن الشركة احترام حقوق المساهمين فيما يتعلق باجتماعات وإجراءات الجمعية. وتشمل هذه الإجراءات على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

- ✓ الإبلاغ عن موعد ومكان انعقاد اجتماعات الجمعية وتلقي جدول أعمال الاجتماع قبل ١٥ يوماً على الأقل من موعد اجتماع الجمعية العامة. بالإضافة إلى ذلك، يتم نشر تقارير الشركة المالية وتقارير مجلس الإدارة في صحيفتين يوميتين محليتين (إحداهما باللغة العربية)؛
- ✓ حضور اجتماعات الجمعية العامة والمشاركة في مناقشتها؛
- ✓ مناقشة المسائل المدرجة في جدول الأعمال؛
- ✓ أن يطلب، عندما يسمح القانون بذلك، أن يدرج في جدول أعمال اجتماع الجمعية العامة بعض المسائل التي ستتم مناقشتها أثناء اجتماع الجمعية.
- ✓ طرح الأسئلة على أعضاء المجلس وتلقي الإجابات.
- ✓ ويحق لحملة الأسهم أن يطعنوا في الجمعية العامة إذا اعتبرت الإجابات غير كافية؛
- ✓ التصويت على القرارات العامة، وتلقي معلومات عن القواعد والإجراءات التي تحكم عملية التصويت؛
- ✓ الحق في الاعتراض على أي قرار يُعتبر أنه يخدم مصالح مجموعة معينة من المساهمين أو يضر بها؛ أو تقديم فائدة خاصة لأعضاء مجلس الإدارة و/أو أعضاء الشركة ضد مصالح الشركة؛
- ✓ الوصول إلى محاضر الاجتماعات العامة في الوقت المناسب، بالإضافة إلى ذلك، على النحو المنصوص عليه في المادة (٩) من نظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية

ويحق لها أن تعين (بالكتابة وبتفويض رسمي) مساهم آخر ليس عضواً في المجلس لحضور الجمعية العامة نيابة عنه؛ شريطة ألا يدلي هذا المساهم، عن طريق الوكيل، بصوته لأكثر من (٥٪) من أسهم الشركة، يحق للمساهم الوكيل المشاركة في التصويت وفقاً للقوانين والأنظمة ذات الصلة والتعليمات المقدمة من قبل المساهمين الغائبين. ولا يسمح للمساهمين القصر بحضور اجتماعات الجمعية العامة، ويمثلون بأوصياءهم القانونيين و/أو الممثلين المعيّنين حسب الأصول.

العلاقات مع المساهمين والمستثمرين

تقدر الشركة مساهميتها وتعترف بأهمية الإفصاح عن المعلومات المفيدة في الوقت المناسب. ويتولى مسؤول علاقات المستثمرين في الشركة مسؤولية الحفاظ على ثقة المستثمرين في الشركة من خلال الاتصالات الواضحة والمتسقة بين الإدارة والمساهمين ومجتمع الاستثمار. ويقوم موظف علاقات المستثمرين بتنسيق اجتماعات المساهمين وإطلاق المعلومات وإدارة الاتصالات في حالة حدوث أزمة. وقد أصدر مجلس الإدارة تكليفاً باتباع نهج أفضل الممارسات في جميع الأوقات.

تحتفظ الشركة بقنوات اتصال مفتوحة وشفافة مع المساهمين وتنشر المعلومات للمساهمين والأطراف ذات العلاقة بشكل منتظم وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني للشركة (www.qatar-oman.com) وكذلك عن طريق وسائل الاعلام المتعددة (الجرائد اليومية) ، بالإضافة الي استعداد الادارة لاستقبال أي من المساهمين والرد على كل الاستفسارات الخاصة بهم عن الشركة.

حيث تهدف شركة قطر وعمان للاستثمار إلى ضمان إتاحة المعلومات الدقيقة في الوقت المناسب حول الشركة بشكل منتظم ومتسق لجميع المساهمين وأصحاب المصالح والمحللين والمستثمرين في وقت واحد، ويتم نشر جميع البيانات الصحفية والإفصاحات المالية وإعلانات الشركات باستمرار لتحسين جودة وشفافية واتساق عمليات الكشف عن المعلومات.

الجمعية العامة العادية

يتم عقد اجتماع الجمعية العامة العادية السنوي للمساهمين لمناقشة اداء الشركة مع مجلس الادارة بالإضافة الي انه يتم اخطار المساهمين بموعد الجمعية ومكان انعقادها في الموقع الإلكتروني للشركة والصحف اليومية مرتين على الاقل طبقا للقانون بالإضافة الي توفير كل البيانات قبل الجمعية حتى يتسنى للمساهمين الاطلاع على البيانات لمناقشة المجلس بها.

وفي هذا الصدد قد قامت الشركة بعقد الجمعية العامة العادية لعام ٢٠٢٥ في تاريخ ٢٩/٠٤/٢٠٢٥ وتم مناقشة البنود التالية:

جدول اعمال الجمعية العامة العادية

- أولاً : سماع كلمة سعادة رئيس مجلس الإدارة وتقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة ومركزها المالي للسنة المنتهية في ٢٠٢٤/١٢/٣١ والخطة المستقبلية للشركة والمصادقة عليها.
- ثانياً: سماع تقرير مراقب الحسابات الخارجي عن ميزانية الشركة وعن الحسابات التي قدمها مجلس الإدارة للسنة المنتهية في ٢٠٢٤/١٢/٣١ والمصادقة عليها.
- ثالثاً: مناقشة الميزانية المدققة للشركة وحساب الأرباح والخسائر للسنة المالية المنتهية في ٢٠٢٤/١٢/٣١ والمصادقة عليها.
- رابعاً: مناقشة تقرير حوكمة الشركات لعام ٢٠٢٤ واعتماده.
- خامساً: الموافقة على مقترح مجلس الإدارة بشأن توزيع الأرباح وإقراره.
- سادساً : إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٢٠٢٤/١٢/٣١ وتحديد مكافآتهم.
- سابعاً : الموافقة على تعيين المدقق الخارجي للشركة لعام ٢٠٢٥ وتحديد أجره السنوي.

والجدير بالذكر انه وبعد حصر نسب حضور المساهمين الحاضرين في الاجتماع من قبل مراقب الحسابات الخارجي السادة / مكتب مزارز أس أيه ليمتد (فرع قطر)، أعلن السادة مراقبي الحسابات بالشركة النصاب القانوني للاجتماع والأسهم الممثلة لتلك النصاب والتي كانت علي النحو التالي :

مساهمون بالأصالة يمثلون	: ١٣٢,٠٩٤,٥٠٢ سهم
مساهمون بالوكالة يمثلون	: ٢٧,٨٤٨,٩٥٠ سهم
إجمالي الاسهم الحاضرة	: ١٥٩,٩٤٣,٤٥٢ سهم

وكانت نسبة الحضور تمثل ٥٠,٧٨ % من مجموع مساهمي شركة قطر وعمان للاستثمار والتي تبلغ ٣١٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم، وعليه اعتبر النصاب القانوني لانعقاد اجتماع الجمعية العامة العادية بتاريخ ٢٩/٠٤/٢٠٢٥ مكتملاً وفقاً لقانون الشركات التجارية الصادر بالقانون رقم (١١) لسنة ٢٠١٥ والقانون رقم (٨) سنة ٢٠٢١ بتعديل بعض أحكام قانون الشركات التجارية الصادر بالقانون رقم (١١) لسنة ٢٠١٥ والنظام الأساسي للشركة.

أما فيما يتعلق باجتماعات الجمعية العامة غير العادية، فتعقد الشركة هذه الاجتماعات عند الحاجة للنظر في الموضوعات التي يحددها النظام الأساسي للشركة والقوانين ذات الصلة، مثل تعديل النظام الأساسي أو تخفيض رأس المال أو أي قرارات جوهرية أخرى تدخل ضمن اختصاص الجمعية العامة غير العادية.

وخلال عام ٢٠٢٥، عقدت الشركة اجتماعاً للجمعية العامة غير العادية لمناقشة مقترح تخفيض رأس مال الشركة، وذلك كإجراء استراتيجي يهدف إلى معالجة الخسائر المتراكمة وتحسين المركز المالي للشركة، وقد تم تنفيذ هذا التخفيض من خلال تخفيض كل من رأس المال والاحتياطي القانوني، بما يتيح للشركة إمكانية توزيع أرباح مستقبلية عند تحقيق أرباح تشغيلية، وذلك استناداً إلى دراسة مالية شاملة تناولت الوضع المالي الحالي للشركة وتطلعاتها المستقبلية.

كما تحرص الشركة على الالتزام بمتطلبات الإفصاح والشفافية فيما يتعلق بدعوة المساهمين لحضور اجتماعات الجمعية العامة، حيث يتم إخطار المساهمين بموعد ومكان انعقاد الجمعية من خلال الموقع الإلكتروني للشركة، إضافة إلى نشر

الإعلان في الصحف اليومية مرتين على الأقل، وذلك وفقاً لما يقرره القانون واللوائح ذات الصلة. كما تقوم الشركة بإتاحة كافة المعلومات والبيانات المتعلقة بموضوعات جدول الأعمال قبل موعد انعقاد الجمعية بوقت كافٍ، بما يتيح للمساهمين الاطلاع عليها ودراستها واتخاذ قراراتهم على أسس واضحة.

وفي هذا الصدد قد قامت الشركة بعقد الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٥/١٢/٣٠ كموعداً أساسياً والموعداً البديل ٢٠٢٥/١٢/٣١ وتم مناقشة البنود التالية:

أولاً: سماع كلمة سعادة رئيس مجلس الإدارة وتقرير مجلس الإدارة.

ثانياً: تخفيض رأس مال الشركة.

ثالثاً: سماع تقرير مدقق الحسابات بالإجراءات المتفق عليها المتعلقة بإطفاء الخسائر المتراكمة من خلال تخفيض رأس مال والاحتياطي القانوني كما في ٣١ أكتوبر ٢٠٢٥.

رابعاً: تفويض رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي.

والجدير بالذكر أنه بعد قيام مراقب الحسابات الخارجي، السادة/ مكتب مزارز أس أيه ليمتد (فرع قطر)، بحصر نسب حضور المساهمين في الاجتماع الأول، تبين أن الحضور كان على النحو التالي:

مساهمون بالأصالة يمثلون	: ١٤٠,٩٤٤,٨٥٣	سهم
مساهمون بالوكالة يمثلون	: ٢٣,٦٨٧,٥٣٧	سهم
إجمالي الاسهم الحاضرة	: ١٦٤,٦٣٢,٣٩٠	سهم

وقد تبين أن نسبة الحضور تمثل ٥٢,٢٦٪ من إجمالي أسهم شركة قطر وعمان للاستثمار، والبالغ عددها ٣١٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم، وبالنظر إلى أن النصاب القانوني لانعقاد اجتماع الجمعية العامة غير العادية في اجتماعها الأول يتطلب حضور مساهمين يمثلون ما لا يقل عن ٧٥٪ من إجمالي رأس مال الشركة، وذلك وفقاً لأحكام قانون الشركات التجارية الصادر بالقانون رقم (١١) لسنة ٢٠١٥ وتعديلاته بموجب القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١، بالإضافة إلى أحكام النظام الأساسي للشركة، فقد تبين عدم اكتمال النصاب القانوني اللازم لانعقاد اجتماع الجمعية العامة غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢٥/١٢/٣٠.

وعليه، تم تأجيل الاجتماع إلى الموعد البديل المحدد يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٥/١٢/٣١ في تمام الساعة ٠٤:٠٠ مساءً، وذلك في نفس مكان الانعقاد (مقر الشركة) مع إتاحة الحضور كذلك عبر المنصة الإلكترونية (Zoom)، وبنفس آلية الحضور والتصويت المقررة للاجتماع الأول.

وفي يوم ٢٠٢٥/١٢/٣١، وبعد قيام مراقب الحسابات الخارجي، السادة/ مكتب مزارز أس أيه ليمتد (فرع قطر)، بحصر نسب حضور المساهمين في الاجتماع الثاني (البديل)، تبين أن الحضور كان على النحو التالي:

مساهمون بالأصالة يمثلون	: ١٤١,٦٤٩,١٤٧	سهم
مساهمون بالوكالة يمثلون	: ٢٤,١٣٨,٧٧٧	سهم
إجمالي الاسهم الحاضرة	: ١٦٥,٧٨٧,٩٢٤	سهم

وقد تبين أن نسبة الحضور تمثل ٥٢,٦٣٪ من إجمالي أسهم شركة قطر وعمان للاستثمار، والبالغ عددها ٣١٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم، وبما أن النصاب القانوني لانعقاد اجتماع الجمعية العامة غير العادية في اجتماعها الثاني (البديل) يشترط ألا تقل نسبة

الحضور عن ٥٠٪ من إجمالي أسهم الشركة، وذلك وفقاً لأحكام قانون الشركات التجارية الصادر بالقانون رقم (١١) لسنة ٢٠١٥ وتعديلاته بموجب القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١، إضافة إلى أحكام النظام الأساسي للشركة، فقد تبين أن النصاب القانوني اللازم لانعقاد اجتماع الجمعية العامة غير العادية في اجتماعها الثاني (البديل) المنعقد بتاريخ ٢٠٢٥/١٢/٣١ قد اكتمل قانوناً.

وعليه، تمت المصادقة بالإجماع من الجمعية العامة غير العادية تخفيض رأس مال الشركة عن طريق إطفاء كامل الخسائر المتراكمة البالغة ١٥٧,٤٨١,٣٨٩ ريال قطري عن طريق:

- (١) تخفيض بند رأس المال بنسبة ٤٢,٨٦٪ بما يعادل ١٣٥,٠٠٠,٠٠٠ ريال قطري.
- (٢) تخفيض بند الاحتياطي القانوني بنسبة ٩٨,٠٩٪ بما يعادل ٢٢,٤٨١,٣٨٩ ريال قطري.

ليصبح رأس مال الشركة الجديد بعد التخفيض ١٨٠,٠٠٠,٠٠٠ ريال قطري، فضلاً عن تفويض رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي بتنفيذ واتخاذ كل الإجراءات المطلوبة لاستكمال عملية تخفيض رأس المال.

حماية المساهمين الممثلين لحصة الأقلية.

تضمن الشركة معاملة جميع المساهمين، بما في ذلك الأقلية، على قدم المساواة دون أي تمييز. يتلقى جميع المساهمين نفس المعلومات بغض النظر عن عدد الأسهم التي بحوزتهم. تضمن الشركة منح المساهمين من الأقليات حقوقهم الواجبة في الوصول إلى المعلومات والإعراب عن آرائهم. وعملاً بالإجراء المنصوص عليه في المادة (٩) من نظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية، يحق للمساهمين من الأقليات ممارسة حقوقهم الكاملة فيما يتعلق بمشاركتهم والتصويت في اجتماعات الجمعية العامة. وتعتمد الشركة طريقة التصويت التراكمية في انتخابات أعضاء المجلس، مما يتيح فرص التمثيل العادل للمساهمين من الأقليات في المجلس. بالإضافة إلى ذلك، قامت الشركة بتنفيذ آلية لتقديم الشكاوى وإخطار أي انتهاكات أو أي مخاطر قد تهدد الشركة.

حقوق المساهمين فيما يتعلق بتوزيع الأرباح

توزيع الأرباح هو أحد الخيارات المتاحة للشركة لإعادة القيمة إلى المساهمين فيها. أثناء اجتماع الجمعية العامة، يقدم المجلس توصيته بشأن توزيع الأرباح على المساهمين في الشركة. ويجب أن يستند هذا التوزيع إلى معايير متعددة مثل الأداء الإجمالي للشركة خلال العام، والنتائج المالية، ومتطلبات السيولة النقدية المستقبلية، بالإضافة إلى ظروف السوق العامة وغيرها من العوامل التي يعتبرها المجلس ذات صلة.

وفقاً لسياسة توزيع الأرباح للشركة يتم توزيع الأرباح التي وافقت عليها الجمعية العامة للتوزيع، سواء كانت نقدية أو أسهم مجانية أو مكافآت، على المساهمين المدرجة أسماؤهم في السجل الذي يحتفظ به في شركة قطر للأبداع المركزي للأوراق المالية (إيداع) في نهاية تداول يوم انعقاد الجمعية العامة.

سياسة توزيع الأرباح

انتهجت الشركة سياسة لتوزيع الأرباح اعمالاً بالمادة رقم (٧٠) من النظام الأساسي على النحو التالي " بما لا يخل بقدرة الشركة على الوفاء بالتزاماتها تجاه الغير فإن نسبة الحد الأدنى من الأرباح الصافية التي يجب توزيعها على المساهمين هي (١ %) ، وتكون الأحقية في الحصول على الأرباح التي أقرت الجمعية العامة توزيعها سواء كانت نقدية أو أسهما مجانية لمالكي الأسهم المسجلين بسجل المساهمين لدى جهة الإيداع في نهاية تداول يوم انعقاد الجمعية العامة "

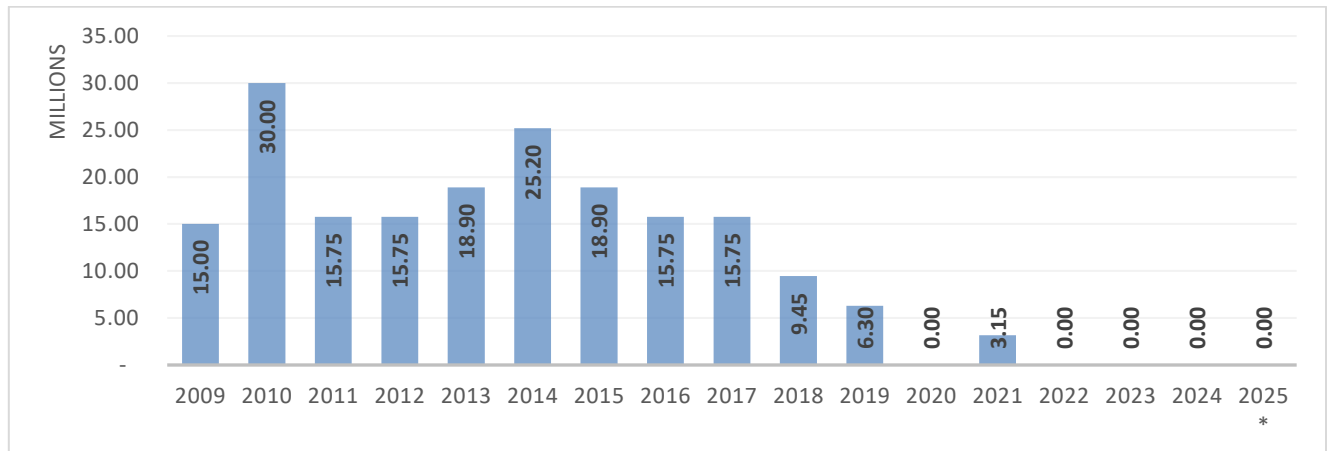
يتم الإعلان عن توزيع الأرباح سواء قيمة هذه الأرباح أو الطريقة التي سيتم من خلالها توزيع هذه الأرباح على المساهمين بعد أخذ موافقة أغلبية المساهمين في الشركة في اجتماع الجمعية العامة، ويتم ذلك في أغلب الأحيان ولكن ليس بالضرورة بناء على توصية من مجلس الإدارة.

وهذا العام، ٢٠٢٥، اقترح مجلس إدارة الشركة عدم توزيع أرباح نقدية هذا العام وذلك بسبب ان الشركة قد مُنيت بخسائر.

ومنذ بداية تأسيس الشركة، والشركة حرصت على تحقيق الأرباح لإتاحة القدرة على توزيع أرباح على الملاك (المساهمين)، ومجلس الإدارة اتخذ القرارات برفع التوصية إلى الجمعية العامة من كل سنة لتوزيع أرباح، وأسفرت قرارات الجمعية العامة السابقة على الموافقة على التوزيع وكانت بيانات توزيعات الأرباح على المساهمين على النحو التالي بإجمالي مبلغ ١٨٩,٩٠٠,٠٠٠ ريال قطري على مدار ستة عشر عام (حتى عام ٢٠٢٤).

السنة المالية	راس المال	الأرباح المجانية	الأرباح النقدية	مبلغ التوزيع
٢٠٠٩	٣٠٠,٠٠٠,٠٠٠		% ٥	١٥,٠٠٠,٠٠٠
٢٠١٠	٣٠٠,٠٠٠,٠٠٠	% ٥	% ٥	٣٠,٠٠٠,٠٠٠
٢٠١١	٣١٥,٠٠٠,٠٠٠		% ٥	١٥,٧٥٠,٠٠٠
٢٠١٢	٣١٥,٠٠٠,٠٠٠		% ٥	١٥,٧٥٠,٠٠٠
٢٠١٣	٣١٥,٠٠٠,٠٠٠		% ٦	١٨,٩٠٠,٠٠٠
٢٠١٤	٣١٥,٠٠٠,٠٠٠		% ٨	٢٥,٢٠٠,٠٠٠
٢٠١٥	٣١٥,٠٠٠,٠٠٠		% ٦	١٨,٩٠٠,٠٠٠
٢٠١٦	٣١٥,٠٠٠,٠٠٠		% ٥	١٥,٧٥٠,٠٠٠
٢٠١٧	٣١٥,٠٠٠,٠٠٠		% ٥	١٥,٧٥٠,٠٠٠
٢٠١٨	٣١٥,٠٠٠,٠٠٠		% ٣	٩,٤٥٠,٠٠٠
٢٠١٩	٣١٥,٠٠٠,٠٠٠		% ٢	٦,٣٠٠,٠٠٠
٢٠٢٠	٠٠,٠٠٠		% ٠,٠٠	٠٠,٠٠٠
٢٠٢١	٣١٥,٠٠٠,٠٠٠		% ١	٣,١٥٠,٠٠٠
٢٠٢٢	٣١٥,٠٠٠,٠٠٠		% ٠,٠٠	٠٠,٠٠٠
٢٠٢٣	٣١٥,٠٠٠,٠٠٠		% ٠,٠٠	٠٠,٠٠٠
٢٠٢٤	٣١٥,٠٠٠,٠٠٠		% ٠,٠٠	٠٠,٠٠٠
*٢٠٢٥	١٨٠,٠٠٠,٠٠٠		% ٠,٠٠	٠٠,٠٠٠
الإجمالي				١٨٩,٩٠٠,٠٠٠

* تم رفع توصية من مجلس الإدارة إلى الجمعية العامة بعدم توزيع أرباح نقدية هذا العام وذلك بسبب ان الشركة وللأسف قد مُنيت بخسائر.



الإفصاح

تماشياً مع المادة (١١) من نظام حوكمة الشركات الصادر من هيئة قطر للأسواق المالية ومن أجل دعم معايير الإفصاح العالمية، تتبع شركة قطر وعمان للاستثمار الإجراءات التالية:

- تضمن الشركة أن أي معلومات يتم الكشف عنها تكون دقيقة وواضحة وموثوقة باستمرار.
- تساعد لجنة حوكمة الشركات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وإدارات الشركة ذات الصلة في فهم الأدوار والمسؤوليات الخاصة بكل منها فيما يتعلق بمتطلبات الإفصاح.

تلتزم شركة قطر وعمان للاستثمار بالكشف (عند الاقتضاء) عن أي انتهاك وقع خلال السنة المالية وفقاً لقواعد وأنظمة الحوكمة المعمول بها مع تنفيذ تدابير علاجية لتجنب تكرار أحداث مماثلة.

الاستدامة والمسؤولية الاجتماعية

تلتزم شركة قطر وعمان للاستثمار بتطبيق مبادئ الاستدامة والمسؤولية الاجتماعية كجزء أساسي من إطار الحوكمة المؤسسية، وبما يتوافق مع متطلبات نظام حوكمة الشركات الصادر بقرار هيئة قطر للأسواق المالية رقم (٥) لسنة ٢٠٢٥، حيث تعتمد الشركة سياسة رسمية للاستدامة والمسؤولية الاجتماعية يشرف على تنفيذها مجلس الإدارة ويراقب مدى تحقيقها لأهدافها.

بالإضافة إلى الامتثال للقانون المحلي، نقوم أيضاً بإدارة أعمالنا باتباع مبادئ التنمية المستدامة. وفي الوقت نفسه، نأخذ في الاعتبار رؤية وآراء أصحاب المصلحة المحليين والعالميين. وقد واصلت شركة قطر وعمان للاستثمار تحقيق أهدافها فيما يتعلق بمسؤوليتها الاجتماعية تجاه المجتمع المحلي لهذا العام من خلال دعم العديد من المبادرات الرامية إلى المساهمة في دعم التنمية داخل الدولة.

فضلاً عن ذلك فإن الأحداث التي شاركنا فيها تعكس توجهنا وتبرز أنشطتنا في مختلف المجالات التي تدعم المسؤولية الاجتماعية للشركة. وتنظر الشركة أيضاً إلى نشر سياسة المسؤولية الاجتماعية باعتبارها أولوية، حيث تعمل ثقافة تعزيز الوعي الاجتماعي بين الأفراد على تعزيز الترابط بين الجميع وتعكس التزام الشركة بالمجتمع المحلي الذي تعمل فيه.

المسؤولية الاجتماعية

دليل حوكمة الشركة في شركة قطر وعمان للاستثمار تحوي سياسة واضحة تتعلق بالمسؤولية الاجتماعية. أيضاً وفقاً للقانون رقم (١٣) للعام ٢٠٠٨، كان من المفترض أن يتم تخصيص مخصص للأنشطة الرياضية والاجتماعية والثقافية والخيرية بمبلغ يعادل ٢,٥٪ من صافي ربح الشركة، إلا أنه ونظراً لتكبد الشركة خسائر خلال السنة المالية لم يتم المشاركة بأي مبلغ هذا العام.

وتلتزم الشركة بمراجعة وتحديث سياسة المسؤولية الاجتماعية بشكل دوري، ونشرها على موقعها الإلكتروني، بما يعزز الشفافية ويعكس التزامها بالممارسات المستدامة.

وفقاً للتعليمات الصادرة خلال عام ٢٠١٠ عن وزارة التجارة والصناعة، تم التعامل مع هذه المساهمة الاجتماعية على أنها توزيع من الأرباح المحتفظ بها للشركة، لا يوجد مبالغ لعام ٢٠٢٥، في حين بلغت قيمة المساهمة الاجتماعية مبلغ ٤٤,٣٩٨ ريال قطري بالنسبة إلى السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢.

النزاعات والخصومات والدعاوي القضائية

لا توجد أي قضية مرفوعة على أو من الشركة ولم يتم الحكم فيها حتى تاريخ إعداد تقرير الحوكمة.

الإبلاغ عن المخالفات

دليل حوكمة الشركات في الشركة يحتوي سياسة واضحة تتعلق بالإبلاغ عن المخالفات كما تحوي إجراءات تفصيلية عن كيفية تطبيق هذه السياسة في الشركة.

عملية إعداد تقرير الحوكمة

أولت الشركة اهتمامًا كبيرًا بتعزيز منظومة الحوكمة، مما انعكس إيجابيًا على سمعتها ومثابرتها المالية، وقد تجلّى ذلك من خلال تطوير إطار الحوكمة الخاص بها، مما عزز ثقة المساهمين والمستثمرين، كما ركزت الشركة على ترسيخ ثقافة المسؤولية والمساءلة، خاصة في الجوانب الأخلاقية، وشجعت موظفيها على الإبلاغ المبكر عن المخالفات، مع تعزيز معايير الشفافية والنزاهة في جميع تعاملاتها وإفصاحاتها.

ويُعد التزام الشركة بمبادئ الحوكمة وسيلة لضمان استدامة قيمها والمحافظة على أدائها المالي وسمعتها، وقد أثبتت الدراسات أن تطبيق الحوكمة السليم يعزز ثقة أصحاب المصالح، مما دفع الشركة إلى مراجعة وتطوير نظام الحوكمة لديها بشكل استباقي بما يحقق التوازن بين مصالح مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمساهمين، وختامًا، فإن الإدارة هي المسؤولة عن الحصول وجمع المعلومات المطلوبة والضرورية في إعداد تقرير حوكمة الشركات. ومن ثم يقدم التقرير إلى مجلس الإدارة للموافقة عليها. وبعد الموافقة عليه من قبل المجلس، يتم إرساله إلى هيئة قطر للأسواق المالية (QFMA) وعرضه على المساهمين في الجمعية العامة ومن ثم يتم النشر على الموقع الإلكتروني الخاص بالشركة.

تقرير التأكيد المستقل المحدود إلى السادة المساهمين في شركة قطر وعمان للاستثمار (ش.م.ع.ق.) حول الالتزام بقانون ولوائح هيئة قطر للأسواق المالية والتشريعات الأخرى ذات الصلة بما في ذلك قانون حوكمة الشركات للشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية

مقدمة

وفقا للمادة ١١ من نظام حوكمة الشركات المساهمة والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية ("النظام") الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية ("هيئة قطر") كلفنا مجلس إدارة شركة قطر وعمان للاستثمار (ش.م.ع.ق) ("الشركة") للقيام بمهمة تأكيد محدود على تقييم مجلس إدارة "الشركة" ما إذا كان لدي "الشركة" إجراءات في مكانها بما يتوافق مع القوانين واللوائح والتشريعات ذات الصلة الصادرة من الهيئة القطرية لسوق المال والالتزام بالنظام كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥.

مسؤوليات مجلس الإدارة

يتحمل مجلس إدارة "الشركة" مسؤولية إعداد تقرير حوكمة الشركات الذي يغطي الحد الأدنى من متطلبات المادة ١١ من النظام. قدم مجلس الإدارة "تقريره حول الالتزام بالقوانين والتشريعات والتشريعات ذات الصلة الصادرة من الهيئة القطرية لسوق المال والالتزام بالنظام ("البيان")، الذي تمت مشاركته مع مزارر في ١٥ مارس ٢٠٢٦، والذي أرفق كجزء من تقرير حوكمة الشركات السنوي.

تتضمن هذه المسؤولية صياغة وتطبيق والحفاظ على الرقابة الداخلية ذات الصلة بإعداد وعرض البيان الخالي من الأخطاء الجوهرية بصورة عادلة.

إن مجلس الإدارة مسؤول عن التأكد من تلقي الإدارة والموظفين المشاركين في إعداد البيان للتدريب المناسب وعن تحديث الأنظمة بصورة مناسبة، وإن أي تغييرات في التقارير تشمل جميع وحدات الأعمال الهامة.

ويتحمل مجلس الإدارة المسؤولية عن الالتزام بجميع القوانين واللوائح ذات الصلة بنشاطاتها.

مسؤولياتنا

مسؤولياتنا هي فحص البيان الذي أعدته "الشركة" وإصدار تقرير عنه يتضمن نتيجة تأكيد مستقل محدود استنادا إلى الإثباتات التي تم الحصول عليها. قمنا بأداء مهمتنا وفقا للمعيار الدولي لعمليات التأكيد رقم ٣٠٠٠ (المراجع)، "عمليات التأكيد بخلاف عمليات تدقيق أو مراجعة المعلومات المالية التاريخية"، الصادر عن المجلس الدولي لمعايير التدقيق والتأكيد، يتطلب هذا المعيار التخطيط للإجراءات وأدائها للحصول على مستوى ذو معنى من التأكيد حول ما إذا كان البيان معروض بصورة عادلة، من جميع الجوانب الجوهرية، وفقا للنظام، كأساس لنتيجة التأكيد المحدود التي توصلنا إليها.

كما نطبق المعيار الدولي لإدارة الجودة رقم ١، والتي تتطلب من الشركة تصميم وتنفيذ وتشغيل نظام إدارة الجودة متضمناً السياسات والإجراءات الموثقة بخصوص الالتزام بالمتطلبات الأخلاقية والمعايير المهنية والمتطلبات القانونية والتنظيمية المعمول بها.

وقد التزمنا بمتطلبات الاستقلالية والمتطلبات الأخلاقية الأخرى من قواعد السلوك الأخلاقي للمحاسبين المهنيين، الذي يتضمن الاستقلالية، الصادر عن مجلس معايير السلوك الأخلاقي الدولية للمحاسبين، المبنية على أساس المبادئ الأساسية للنزاهة والموضوعية والكفاءة المهنية والعناية الواجبة والسرية والسلوك المهني.

تعتمد الإجراءات المختارة على فهمنا لامتنال الشركة للمدونة وظروف المشاركة الأخرى، ونظرنا في المجالات التي من المحتمل أن تنشأ فيها أخطاء جوهرية.

وفي سبيل التواصل إلى فهم لالتزام "الشركة" بالقوانين واللوائح والتشريعات ذات الصلة بهيئة قطر للأسواق المالية والالتزام "الشركة" بالنظام، وظروف المهمة الأخرى، لقد أخذنا في الاعتبار العملية المستخدمة لإعداد البيان من أجل تصميم إجراءات تأكيد مناسبة للظروف.

وتضمنت مهمتنا تقييم مدى ملاءمة عملية "الشركة" بالقوانين واللوائح والتشريعات ذات الصلة بهيئة قطر للأسواق المالية والتزام "الشركة" بالنظام، وتقييم مدى ملاءمة الطرق والسياسات والإجراءات والنماذج المستخدمة في إعداد البيان.

تختلف الإجراءات المتبعة في القيام بمهمة التأكد المحدود في طبيعتها وتوقيتها، وبصورة أقل في مداها، عن مهمة التأكد المعقول. وبناءً على ذلك، يقل مستوى التأكد الذي تم التوصل إليه في مهمة التأكد المحدود بشكل كبير عن التأكد الذي يتم التوصل إليه لو تم إجراء مهمة تأكد معقول.

إن إجراءات تأكيدنا المحدود لا تتضمن تقييم الأوجه النوعية لفعالية الإجراءات التي طبقها مجلس الإدارة للالتزام بمتطلبات النظام.

تتضمن الإجراءات المتبعة في مراجعة البيان، على سبيل المثال لا الحصر، التالي:

- ✓ مراجعة التقييم الذي أجراه مجلس الإدارة للتحقق من التزام "الشركة" بالقوانين واللوائح والتشريعات ذات الصلة بهيئة قطر للأسواق المالية بما يشمل بالنظام؛
- ✓ مراجعة الإثباتات المؤيدة التي قدمها مجلس الإدارة للتحقق من التزام بالنظام؛ و
- ✓ القيام بإجراءات إضافية عند الضرورة للتحقق من التزام "الشركة" بالنظام (على سبيل المثال: مراجعة سياسات وإجراءات وممارسات حوكمة الشركات وغيرها).

لم نقوم، كجزء من هذه المهمة، بأية إجراءات تدقيق أو مراجعة أو تحقق من البيان أو السجلات الأساسية الخاصة به أو المصادر الأخرى التي تم استخراج البيان منها.

معلومات أخرى

تتكون المعلومات الأخرى من المعلومات التي ستدرج في التقرير السنوي لـ "الشركة" وتقرير حوكمة الشركات السنوي اللذان من المتوقع إتاحتها لنا بعد تاريخ هذا التقرير. سيدرج البيان وتقرير التأكد المحدود حوله في تقرير حوكمة الشركات السنوي. إذا توصلنا إلى وجود خطأ جوهري في حوكمة الشركات السنوي عند اطلاعنا عليه، فنحن مطالبون بإبلاغ الأمر لمجلس الإدارة.

خصائص البيان والقيود عليه

تم إعداد البيان للوفاء بالاحتياجات العامة لمجموعة واسعة من المستخدمين، ومن ثم قد لا يتضمن كل وجه من أوجه المعلومات التي قد يعتبرها كل مستخدم فردي هامة في البيئة الخاصة به.

تخضع معلومات الأداء غير المالي لقيود متأصلة أكثر من المعلومات المالية، بالنظر إلى خصائص الموضوع والطرق المستخدمة لتحديد هذه المعلومات.

بسبب القيود المتأصلة في بعض المعايير النوعية في تطبيق قوانين هيئة قطر للأسواق المالية ذات الصلة والتشريعات ذات الصلة بما في ذلك النظام، فإن العديد من الإجراءات التي تتبعها الكيانات لاعتماد متطلبات الحوكمة والقانونية تعتمد على الموظفين الذين يطبقون الإجراءات وتفسيرهم للهدف من هذا الإجراء، وتقييمهم لما إذا كان إجراء الامتثال قد تم تنفيذه بشكل فعال، وفي بعض الحالات أن يحتفظ بسجل تدقيق.

المعايير

تعتمد معايير هذه المهمة على تقييم العملية الخاصة بالالتزام بالقوانين واللوائح والتشريعات ذات الصلة بهيئة قطر للأسواق المالية والنظام.

النتيجة

تشكلت النتيجة التي توصلنا إليها على أساس الأمور المبينة في هذا التقرير وورثنا بها. ونرى أن الدليل الذي حصلنا عليه كافٍ ومناسب لتكوين أساس للنتيجة التي توصلنا إليها.

وبناءً على نتائج إجراءات التأكيد المحدود التي أجريناها، لم يتبادر إلى علمنا ما يجعلنا نعتقد أن مجلس الإدارة لم يعرض بصورة عادلة، من جميع الجوانب الجوهرية، التزام "الشركة" بالقوانين واللوائح والتشريعات ذات الصلة بهيئة قطر للأسواق المالية والنظام كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥.

القيود على استخدام التقرير

ينبغي ألا يعتبر تقريرنا مناسباً للاستخدام أو الاعتماد عليه من جانب أي طرف يرغب في ترتيب حقوق علينا بخلاف المساهمين في "الشركة" وهيئة قطر للأسواق المالية لأي غرض وفي أي سياق. أي طرف غير المساهمين في "الشركة" وهيئة قطر للأسواق المالية يحصل على تقريرنا أو نسخة منه، ويختار الاعتماد عليه (أو على أي جزء منه)، يقوم بذلك على مسؤوليته الشخصية. إلى أقصى حد يسمح به القانون، ولا نقبل أو نتحمل أي مسؤولية ونرفض أي التزام عن عملنا تجاه أي طرف آخر بخلاف المساهمين في "الشركة" وهيئة قطر للأسواق المالية، لتقرير التأكيد المستقل المحدود هذا، أو النتائج التي توصلنا إليها.

أصدرنا تقريرنا للمساهمين في "الشركة" ولهيئة قطر للأسواق المالية على أساس أنه لن يُنسخ أو يُشار إليه أو يُفصح عنه كليا (فيما عدا ما يتعلق بالأغراض الداخلية لـ "الشركة") أو جزئياً، دون الحصول على موافقتنا الخطية المسبقة.

مهاب سامي مسلم

سجل مراقبي الحسابات رقم (٣٤٩)

بترخيص من هيئة الاسواق المالية: مدقق خارجي.

رخصة رقم ١٢٠١٩١١

الدوحة، دولة قطر كما في: ١٧ مارس ٢٠٢٦

تقرير التأكيد المستقل المعقول إلى السادة المساهمين في شركة قطر وعمان للاستثمار (ش.م.ع.ق.) حول ضوابط الرقابة الداخلية على التقارير المالية

وفقا للمادة ١١ من نظام حوكمة الشركات المساهمة والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية ("النظام") الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية ("هيئة قطر") كلفنا مجلس إدارة شركة قطر وعمان للاستثمار ش.م.ع.ق ("الشركة") للقيام بمهمة تأكيد معقول على وصف مجلس الإدارة لعمليات وضوابط الرقابة الداخلية وتقييم مدى ملاءمة تصميم وتنفيذ الرقابة الداخلية للشركة على التقارير المالية ("الرقابة الداخلية على التقارير المالية") كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ ("البيان").

مسؤوليات مجلس الإدارة

يتحمل مجلس الإدارة مسؤولية التصريح بصورة عادلة بأن البيان خالي من الأخطاء الجوهرية وعن المعلومات الواردة فيه. يتضمن البيان الموقع من رئيس مجلس الإدارة للشركة والذي تمت مشاركة مزارز أس أيه ليمنت بتاريخ ١٧ مارس ٢٠٢٦ والذي من المقرر إرفاقه في التقرير السنوي للشركة، ما يلي:

- ✓ تقييم مجلس الإدارة لمدى ملاءمة تصميم وتنفيذ الرقابة الداخلية على التقارير المالية وفعاليتها التشغيلية؛
- ✓ وصف عمليات وضوابط الرقابة الداخلية على التقارير المالية لعمليات الدخل، الذمم المدينة، المشتريات إلى الدفع، الاستثمارات، النقد والخزينة، الموارد البشرية والرواتب، ودفع الأستاذ العام والتقارير المالية، كما تضمن التقييم مراجعة تصميم وتنفيذ واختبار الفعالية ضوابط مستوى المنشأة، الضوابط العامة لتقنية المعلومات، وضوابط الإفصاح؛
- ✓ تحديد الفجوات وحالات الفشل في الرقابة وكيفية معالجتها والإجراءات الموضوعية لمنع حالات الفشل المذكورة أو معالجة فجوات الرقابة؛
- ✓ تخطيط وأداء اختبار الإدارة، وتحديد أوجه القصور في الرقابة.

إن مجلس الإدارة مسؤول عن وضع والحفاظ على ضوابط الرقابة الداخلية على التقارير المالية استنادا إلى المعايير المقررة في إطار العمل المتكامل للرقابة الداخلية (٢٠١٣) الصادر عن لجنة المنظمات الراعية للجنة تريداوي والمعروف بـ ("لجنة المنظمات الراعية" أو إطار عمل لجنة المنظمات الراعية)،

تتضمن هذه المسؤولية صياغة وتنفيذ واختبار والحفاظ على ضوابط الرقابة الداخلية ذات الصلة بالإعداد والعرض العادل للبيان الخالي من الأخطاء الجوهرية سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ. كما أنها تتضمن وضع أهداف الرقابة بما يتماشى مع إطار عمل اللجنة وصياغة ضوابط الرقابة وتنفيذها واختبارها لتحقيق أهداف الرقابة المذكورة، واختيار السياسات وتطبيقها، ووضع الأحكام والتفديرات المعقولة في ظل الظروف، والحفاظ على سجلات كافية فيما يتعلق بمدى ملاءمة ضوابط الرقابة الداخلية على التقارير المالية للشركة.

إن مجلس الإدارة مسؤول عن التأكد من تلقي الإدارة والموظفين المشاركين في إعداد البيان للتدريب المناسب وعن تحديث الأنظمة بصورة مناسبة، وإن أي تغييرات في التقارير تشمل جميع وحدات الأعمال الهامة، كما أن مجلس الإدارة مسؤول أيضا عن الالتزام بجميع القوانين واللوائح المطبقة على أنشطته.

مسؤولياتنا

مسؤولياتنا هي فحص بيان إطار عمل الرقابة الداخلية الذي أعدته الشركة وإصدار تقرير عنه يتضمن نتيجة تأكيد مستقل معقول استنادا إلى الإثباتات التي تم الحصول عليها.

قمنا بأداء مهمتنا وفقا للمعيار الدولي لعمليات التأكيد رقم ٣٠٠٠، "عمليات التأكيد بخلاف عمليات تدقيق أو مراجعة المعلومات المالية التاريخية"، الصادر عن المجلس الدولي لمعايير التدقيق والتأكيد، والذي يتطلب التخطيط للإجراءات وأدائها للحصول على تأكيد معقول حول ما إذا كان البيان معروض بصورة عادلة، من جميع الجوانب الجوهرية، وفقا لأهداف الرقابة الواردة فيه.

كما نطبق المعيار الدولي لإدارة الجودة رقم ١، والتي تتطلب من الشركة تصميم وتنفيذ وتشغيل نظام إدارة الجودة متضمناً السياسات والإجراءات الموثقة بخصوص الالتزام بالمتطلبات الأخلاقية والمعايير المهنية والمتطلبات القانونية والتنظيمية المعمول بها.

وقد التزمنا بمتطلبات الاستقلالية والمتطلبات الأخلاقية الأخرى من مجلس معايير السلوك الأخلاقي الدولية للمحاسبين، قواعد السلوك الأخلاقي للمحاسبين المهنيين (التي يتضمن معايير الاستقلالية الدولية) (قواعد معايير السلوك الأخلاقي الدولية للمحاسبين)، المبنية على أساس المبادئ الأساسية للنزاهة والموضوعية والكفاءة المهنية والعناية الواجبة والسرية والسلوك المهني.

تعتمد الإجراءات المختارة على حكمنا المهني الذي يتضمن تقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية في البيان سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ.

تضمنت مهمتنا تقييم مدى ملاءمة ضوابط الرقابة الداخلية التي تطبقها الشركة على التقارير المالية ومدى ملاءمة أهداف الرقابة التي وضعتها الشركة عند إعداد وعرض البيان في ضوء ظروف المهمة. بالإضافة إلى ذلك، نقوم بتقييم العرض العام للبيان، وما إذا صممت الضوابط الداخلية المطبقة على التقارير المالية ونفذت بشكل مناسب خلال السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ استناداً إلى إطار عمل لجنة المنظمات الراعية.

تضمن الإجراءات المتبعة في مراجعة البيان، على سبيل المثال لا الحصر، التالي:

- إجراء استفسارات من إدارة الشركة لفهم تقييم المخاطر وعملية تحديد النطاق التي أجرتها الإدارة.
- فحص المجالات التي تقع ضمن النطاق باستخدام الأهمية النسبية على مستوى البيانات المالية للشركة،
- تقييم كفاية التالي:
 - مستندات الرقابة على مستوى العملية والمخاطر ذات الصلة والضوابط المشار إليها في مصفوفة المخاطر والرقابة؛
 - مستندات الرقابة على مستوى المنشأة والمخاطر ذات الصلة والضوابط المشار إليها في مصفوفة المخاطر والرقابة؛
 - مخاطر وضوابط تقنية المعلومات المشار إليها في مصفوفة المخاطر والرقابة؛
 - ضوابط الإفصاح المشار إليها في مصفوفة المخاطر والرقابة.
- فهم المنهجية التي اتبعتها الإدارة في صياغة ضوابط الرقابة الداخلية واختبار تنفيذها.
- فحص خطوات سير الإجراءات والتصميم والتنفيذ الذي أكملته الإدارة وإجراء معايينة مستقلة لخطوات سير الإجراءات، على أساس العينة، عند الضرورة؛
- تقييم أهمية أي نقطة ضعف حددتها الإدارة في الرقابة الداخلية؛
- تقييم أهمية أي فجوات إضافية تكتشف عن طريق الإجراءات المتبعة؛
- فحص خطط الإدارة لاختبار الفاعلية التشغيلية لتقييم مدى معقولية الاختبارات الخاصة بطبيعتها ومدادها وتوقيتها، وما إذا تم اسناد مسؤوليات الاختبار بالصورة الصحيحة؛
- فحص مستندات الاختبار الخاصة بالإدارة لتقييم ما إذا أجري اختبار الفاعلية التشغيلية للضوابط الرئيسية بواسطة الإدارة وفقاً لخطة الاختبار التي وضعتها الإدارة؛ و
- إعادة إجراء اختبارات على الضوابط الرئيسية للتأكد من الاختبارات التي أجرتها الإدارة على الفاعلية التشغيلية.

وكجزء من مهمتنا، لم نقوم بتنفيذ أي إجراءات عن طريق التدقيق أو المراجعة أو التحقق من البيان ولا من السجلات الأساسية أو المصادر الأخرى التي تم استخراج البيان منها.

معلومات أخرى

تتكون المعلومات الأخرى من المعلومات التي ستدرج في التقرير السنوي للشركة. لم نحصل على المعلومات الأخرى حتى يتم تضمينها في التقرير السنوي الذي من المتوقع إتاحتها لنا بعد تاريخ هذا التقرير. سيدرج البيان وتقرير تأكيدنا المعقول حوله في التقرير السنوي. إذا توصلنا إلى وجود خطأ جوهري في التقرير السنوي عند اطلاعنا عليه، فنحن مطالبون بإبلاغ الأمر لمجلس الإدارة.

خصائص البيان والقيود عليه

قد لا تمنع أو تكشف ضوابط الرقابة الداخلية المطبقة على التقارير المالية للشركة، بسبب طبيعتها، عن جميع الأخطاء أو حالات السهو في معاملات المعالجة أو تقديم التقارير، ونتيجة لذلك فإنها لا يمكن أن تقدم تأكيداً مطلقاً بأنه سيتم استيفاء أهداف الرقابة.

قد لا يكون التقييم التاريخي لصياغة نظام الرقابة الداخلية وتنفيذه مناسباً لفترات مستقبلية إذا حدث تغييراً في الظروف أو تراجعاً في درجة الالتزام بالسياسات والإجراءات.

تم إعداد البيان للوفاء بالاحتياجات العامة لشركة واسعة من المستخدمين، ومن ثم قد لا يتضمن كل وجه من أوجه المعلومات التي قد يعتبرها كل مستخدم فردي هامة في البيئة الخاصة به.

المعايير

المعايير المتبعة في هذه المهمة هي أهداف الرقابة المحددة فيها والتي يجري استناداً إليها قياس أو تقييم تصميم ضوابط الرقابة وتنفيذها وفعاليتها التشغيلية. وضعت الشركة أهداف الرقابة داخلياً استناداً إلى المعايير الواردة في إطار عمل اللجنة.

النتائج

تشكلت النتيجة التي توصلنا إليها على أساس الأمور المبيّنة في هذا التقرير ورهنا بها. نرى أن الدليل الذي حصلنا عليه كافٍ ومناسب لتكوين أساس للنتيجة التي توصلنا إليها.

بناءً على نتائج، إجراءات التأكيد المعقول التي أجريناها، نرى أن بيان مجلس الإدارة يعرض بصورة عادلة أن الرقابة الداخلية للشركة على التقارير المالية صُممت وطُبقت بصورة صحيحة وتعمل بشكل فعال وفقاً لإطار عمل لجنة المنظمات الراعية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥.

القيود على استخدام التقرير

ينبغي ألا يعتبر تقريرنا مناسباً للاستخدام أو الاعتماد عليه من جانب أي طرف يرغب في ترتيب حقوق علينا بخلاف المساهمين في الشركة وهيئة قطر للأسواق المالية لأي غرض وفي أي سياق. أي طرف غير المساهمين في الشركة وهيئة قطر للأسواق المالية يحصل على تقريرنا أو نسخة منه، ويختار الاعتماد عليه (أو على أي جزء منه)، يقوم بذلك على مسؤوليته الشخصية. ولا نقبل أو نتحمل أي مسؤولية ونرفض أي التزام عن عملنا تجاه أي طرف آخر بخلاف المساهمين في الشركة وهيئة قطر للأسواق المالية، أو عن تقرير التأكيد المعقول، أو النتائج التي توصلنا إليها.

أصدرنا تقريرنا للمساهمين في الشركة ولهيئة قطر للأسواق المالية على أساس أنه لن يُنسخ أو يُشار إليه أو يُفصح عنه كليا (فيما عدا ما يتعلق بالأغراض الداخلية للشركة) أو جزئياً، دون الحصول على موافقتنا الخطية المسبقة.

مهاب سامي مسلم

سجل مراقبي الحسابات رقم (٣٤٩)

بترخيص من هيئة الاسواق المالية: مدقق خارجي.

رخصة رقم ١٢٠١٩١١

الدوحة، دولة قطر كما في: ١٧ مارس ٢٠٢٦